الأمم المتحدة

CEDAW/C/HUN/Q/6/Add.1

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

Distr.: General
4 May 2007
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الفريق العامل لما قبل الدورة
الدورة التاسعة والثلاثون
٢٣ تموز/يوليه - ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٧

ردود على قائمة القضايا والأسئلة المطروحة فيما يتعلق بالنظر في التقرير الدوري السادس

هنغاريا

الدستور، والقوانين، والأجهزة الوطنية

١ - يرجى تقديم معلومات عن أثر قانون المساواة في المعاملة على تعزيز المساواة بين الجنسين. ويرجى أيضا تقديم أمثلة للظروف التي تؤدي إلى حدوث استثناءات بموجب قانون المساواة في المعاملة، المشار إليه في التقرير.

من الممكن في حالة الأجل الطويل فقط تحديد الآثار الدائمة التي للقانون على المجتمع. ومن الإنجازات الهامة في ذاتها أن عدداً غير مسبوق من الإجراءات القانونية قد تم الاضطلاع به فيما يتعلق بالاتهامات الخاصة بالتمييز ضد المرأة، مع التحسُّن في معرفة نشاط هيئة المساواة في المعاملة. وقد حدثت هذه الحالات في مجال العمالة دون غيره تقريبا. ولكن مدى النجاح الذي تحقق في هذه الحالات أمر آخر. ومن بين الحالات التي شملها التحقيق وعددها ٢٠٢ حالة في عام ٢٠٠٦ (وهذه تشمل الإجراءات التي تم اتخاذها بناءً على طلب جميع الأشخاص فيما يتعلق بجميع أشكال التمييز غير القانوني)، جاءت القرارات في صالح المدّعين في ٢٧ حالة، من بينها سبع حالات تتعلق بالتمييز على أساس نوع الجنس. وجميعها تتعلق بالعمالة.

وعندما تم رفض الحجج التي قدمها المدّعون، كان ذلك للأسباب التالية:

- لم تكن الشكوى متعلقة بالعمالة؛
- كانت الإجراءات تعتبر قانونية بموجب تشريعات سارية؛
- انتهت الإجراءات إلى عدم وجود أي صلة بين التمييز وكون أن المدّعي امرأة؛
- انتهت الإجراءات إلى قيام المدّعي بسحب طلبه الحصول على إنصاف.

ويحتوي التقرير على استنتاجات خاطئة فيما يتعلق بالأعمال القانونية بشأن حالات الاستثناء من الإجراءات. وفي حالة التمييز القائم على التوظيف، فإن الهيئة تطبّق قواعد خاصة للاستثناء في جميع الحالات. وبعبارة أخرى فإنها لا تكتفي بالحجج العقلية كأسباب للاستثناء العام، وأثناء عرض دليل على الاستثناء، وإنما هي تقبل الاستثناءات المتناسبة فقط والتي تبررها طبيعة العمل، على أن يكون التطبيق قائماً على شروط قانونية وهامة.

مثال:

فقد توجّهت مدعية إلى الهيئة بشكوى تفيد أنها تعرضت للتمييز بسبب نوع الجنس عندما كانت متدربة في مكتب يمارس نشاطاً تجارياً وذلك لأن فترة التدريب انتهت دون أن تقدم لها الشركة عقداً بأن تعمل كوكيل تجاري. وتعتقد المدعية أن المكتب تعامل بطريقة مختلفة بشكل لا مثيل له مع متدرب من الذكور بدأ فترة تدريبه في وقت متأخر عنها. وأثارت المدعية أيضاً اعتراضاً يفيد أن ما من امرأة أخرى تعمل في ذلك المكتب في المنصب نفسه مثلما كانت تعمل وقتئذ. وبدأت الهيئة باتخاذ إجراءات وعقدت جلستي استماع. وقبلت الهيئة حجة المدعى عليه بأنه لم يمارس التمييز القائم على نوع الجنس.

ولا تثبت نسبة النساء والرجال العاملين في المكتب الشكوى القائلة بأنه يجري التمييز ضد النساء. فقد كانت هناك امرأة تعمل في المنصب نفسه في المكتب منذ ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وقد أتيحت الفرصة لدى المدعى عليه بأن يصبح على دراية ومعرفة بالمدعية خلال فترة التدريب التي استمرت ستة أسابيع. ومن ثمن فإن المدعى عليه لديه أسباب موضوعية تتعلق بالعمل وتجمعت من خلال خبرة المديرين والموظفين الآخرين الذين كانوا يعملون مع المدعية – من أجل رفض تقديم عقد لها. تشمل هذه عدم الاهتمام بالعمل من جانب المدعية وعدم الاستفادة من فرص الدراسة التي قُدمت إليها. وأورد المدعى عليه أيضاً أسباباً ذاتية مثل (عدم الإخلاص للمكتب، والاختلاف في الرأي بشأن كل شيء، ورفض طريقة العمل المتبعة في المكتب) وقال إن ذلك لا يتعلق بنوع الجنس. وأثبت المدعى عليه تمسكه بمتطلبات المساواة في المعاملة، ومن ثم فقد رفضت الهيئة دعوى الشاكية.

٢ - إضافة إلى الشكاوى المقدمة إلى هيئة المساواة في المعاملة، الواردة في التقرير، يرجى تقديم معلومات عما إذا كانت النساء اللاتي تعرضن للتمييز قد قمن برفع قضايا أمام المحاكم، ونتائج تلك القضايا.

لمحكمة بودابست البلدية وحدها هيئة تنقح قرار تتخذه هيئة المساواة في المعاملة. وفي عام ٢٠٠٦، أعادت المحكمة تأكيد قرارين بشأن التمييز على أساس نوع الجنس (تتعلقان بفصل امرأة نزيد عمرها على ٤٠ عاماً وإنكار تقديم منحة إلى شاكية بسبب الحمل). وفي قضيتين أخريين، تم سحب استئنافين قبل أن تتوصل المحكمة إلى قرار، ومن ثم أصبحت قرارات الهيئة بالنسبة للمدعي عليه ملزمة. وقد أعادت المحكمة تأكيد قرارات الهيئة في جميع القضايا الأخرى حيث حكمت ضد المدعي. وعلى الرغم من طول إجراءات المحكمة، وأنها كما نرى، تستغرق من سنة إلى سنة ونصف في معظم القضايا لكي تتوصل المحكمة إلى قرار، فإن أحكامها بشأن طلبات الاستئناف تؤكد صحة الممارسات القانونية التي تستخدمها هيئة المساواة في المعاملة. وتشمل القرارات الملزمة قانوناً ضد المدعى عليهم حظراً يتعلق بالسلوك المخل من الناحية القانونية فضلاً عن توقيع غرامات بمبالغ تتراوح بين ٠٠٠ ٣٥٠ و٠٠٠ ٦٠٠ فورنت هنغاري.

٣ - يشير التقرير إلى أن نسبة صغيرة من الشكاوى التي قدمت لهيئة المساواة في المعاملة، تتعلق بالتمييز ضد المرأة, ويؤكد أنه كان "من المهم إحاطة من يعنينهن الأمر علما، بحقوقهن، بكفاءة أكبر، وكذلك بشأن سبل الانتصاف القانونية المتاحة، فضلا عن تعزيز المنظمات غير الحكومية للمرأة". ما هي الخطوات التي تتخذها الحكومة لتكفل الاستجابة بصورة مناسبة لهذه المتطلبات؟

هذه النتيجة صحيحة فيما يتعلق بقضايا التمييز القائمة ولكن غير المكتشفة، ولكن فيما يتعلق بالشكاوى المقدمة إلى الهيئة، فإن نسب الشكاوى ضد التمييز على أساس نوع الجنس، والتمييز الإثني، والتمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقات، متساوية تقريباً. ويشكل موافاة الأطراف المعنية بالمعلومات ثاني أعلى أولوية لنشاط الهيئة - ولا يسبقها سوى التحقيقات في القضايا العملية. وفي عام ٢٠٠٦، أوردت أجهزة الإعلام نحو مائتي مرة الأعمال التي قامت بها هيئة المساواة في المعاملة، ويشمل ذلك عروضاً بتقديم معلومات في عدة برامج هاتفية حية. ويقدم موقع الهيئة على الشبكة معلومات لمساعدة الأشخاص في المطالبة بحقوقهم، ويشمل ذلك قيام الأشخاص بإنزال نموذج استجواب، مما يجعل من الأسهل بالنسبة للمدعين المحتملين التعبير عن طبيعة التمييز الذي قد يعانونه، وتقيم هيئة المساواة في المعاملة روابط منتظمة مع الجماعات النسائية المهتمة بالأمر، والمنظمات غير

الحكومية التي تدافع عن الحقوق، والنقابات العمالية. وتقوم مرتين في السنة بتقييم نتائج التعاون وتشارك في المزيد من التدريب الذي تنظمه هذه المنظمات. وتقوم أيضاً بطباعة كتيّب إعلامي يسهل فهمه بالنسبة لهذه المنظمات ويقع في ٠٠٠ ٥ نسخة.

ويتعلق موقف حديث للهيئة الاستشارية بالأسئلة التي يمكن توجيهها خلال المقابلات الوظيفية. وتذكر في جملة أمور، أسئلة تتعلق بالحالة الزواجية، أو عدد الأطفال، أو خطط إنجاب الأطفال في المستقبل، أو البدء في تكوين أسرة، وهذه الأسئلة يمكن أن تكون أسباباً لتأكيد دعوى التمييز إذا تم إنكار التوظيف بسبب الرد على أي من هذه الأسئلة.

وترى هيئة المساواة في المعاملة أنه من المهم للغاية تقديم حوافز للمنظمات غير الحكومية من أجل تمثيل الأشخاص الذين انتهكت حقوقهم خلال الإجراءات، وذلك لأن دعمهم ليس فقط تشجيعاً لتحقيق احترام الحقوق. ويمكن لهذا الدعم أن يسهم إلى حد كبير في إنجاح عملية الاستدلال.

٤ - يشير التقرير إلى أنه استنادا إلى التعديل المقترح رقم T18902، يحرز "إدخال مفهوم المضايقة الجنسية في القانون الهنغاري تقدما". يرجى تقديم معلومات بشأن حالة هذا التعديل المقترح، بما في ذلك محتواه والجدول الزمني لدخوله حيز النفاذ.

قدمت الحكومة مشروع القانون T 18902 بشأن تعديل قوانين مختارة تتعلق بتكافؤ الفرص في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. ولم يتم إقرار مشروع القانون في ذلك الشكل. وتم إقرار مشروع القانون T/1096 الذي يتضمن أيضاً تعديلاً بشأن التحرش الجنسي، بواسطة البرلمان في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. وصدر القانون بوصفه القانون CTV لعام ٢٠٠٦ بشأن تعديل القانون CXXV لعام ٢٠٠٣ بشأن المساواة في المعاملة وتعزيز تكافؤ الفرص، في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وأصبح سارياً في اليوم الأول من الشهر الذي أعقب صدوره، أي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. وتم تعديل الفقرة (١) من المادة ١٠ من القانون CXXV لعام ٢٠٠٣، على النحو التالي:

"المادة ١٠

(١) التحرش هو سلوك جنسي أو ذو طابع آخر ينتهك كرامة الإنسان التي تتعلق بخصائص الشخص المشمول بهذا السلوك والمشار إليها في المادة ٨ والذي يكون غرضه أو أثره هو خلق بيئة تخويفية أو عدائية أو حاطة بالكرامة أو مهينة أو تهجمية حول شخص معيَّن."

ومن ثم فقد تم توسيع مفهوم التحرش، بموجب التعديل الذي أصبح سارياً في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، ليشمل التحرش الجنسي بصفته سلوكاً ينتهك كرامة الإنسان، ولكن مفهوم التحرش لم يتم توسيع نطاقه بخلاف ذلك. وتم رفع ثماني قضايا أمام هيئة المساواة في المعاملة بشأن دعاوى تتعلق بالتحرش ولكنه لم يثبت حدوث التحرش الجنسي إلا في قضية واحدة. وفي قضية واحدة أخرى، تم التحرش بامرأة لدوافع بخلاف الجنس، وفي ست قضايا أخرى سحبت المدعيات ادّعاءاتهن.

٥ - **أوصت اللجنة في تعليقاتها الختامية عام ٢٠٠٢، بأن تقيّم الحكومة قدرة الأجهزة الوطنية على النهوض بالمرأة، وأن تمنح تلك الأجهزة الوطنية السلطة والوضوح والموارد البشرية والمالية اللازمة للنهوض بجهود الدولة الطرف في تنفيذ الاتفاقية. يرجى توفير معلومات بشأن ما إذا كانت التدابير المتخذة تؤدي بالفعل إلى تقوية الأجهزة الوطنية للمساواة بين الجنسين، وتستجيب بصورة فعالة للشواغل والتوصيات التي أعرب عنها من قبل، بما في ذلك توفير معلومات عن العلاقة بين جميع الهياكل الموجودة على الصعيدين الوطني واللامركزي، والتنسيق بينها.**

أقام المرسوم الحكومي 2003/222 (XII.12.) بشأن مكتب الحكومة لتكافؤ الفرص المكتب الحكومي لتكافؤ الفرص اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. والمكتب عبارة عن هيئة للإدارة العامة لديها هيئة على الصعيد الوطني وتعمل تحت إدارة الحكومة. وتتمثل ولاية المكتب في تعزيز المساواة بين المرأة والرجل وتنفيذ تكافؤ الفرص والمساواة.

وفي عام ٢٠٠٤، أنشئت وزارة الشباب والأسرة والشؤون الاجتماعية وتكافؤ الفرص عن طريق الجمع بين عدة وزارات. ويحدد المرسوم الحكومي رقم 2004/289 (X.28.) بشأن مهام واختصاصات الوزير، تعزيز تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة باعتباره إحدى المسؤوليات الأساسية للوزير. ومنذ ذلك الوقت، فإن إدارة المساواة بين المرأة والرجل تعالج المهام الحكومية المرتبطة بالمساواة بين الجنسين.

والوضع الحالي للوحدة التنظيمية المعنية بالمساواة بين المرأة والرجل قد أقيم عقب انتخابات ٢٠٠٦. وشعبة المساواة بين المرأة والرجل في المجتمع هو شعبة تعمل ضمن إدارة تكافؤ الفرص بأمانة الدولة لتكافؤ الفرص ضمن وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.

وأنشأت الحكومة مجلس تمثيل المرأة بموجب قرارها رقم (V.28) 1059/1999 بغية تعجيل التشريعات وبرامج العمل المتعلقة بتكافؤ الفرص للمرأة، وإشراك المنظمات غير الحكومية التي تمثل مصالح المرأة. والمجلس هيئة استشارية تتقدم بمقترحات وتقوم بإعداد قرارات الحكومة والتنسيق بين برامج تنفيذ ومراقبة برامج العمل التي تعزز تكافؤ الفرص

بالنسبة للمرأة. ويشمل أعضاء المجلس ممثلي المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال تحسين تكافؤ الفرص بالنسبة للمرأة، والمنظمات الاجتماعية ذات الصلاحية الوطنية التي تمثل مصالح المرأة، والأفراد الذين يؤدون أنشطة علمية وعملية بارزة فيما يتعلق بتكافؤ الفرص بالنسبة للمرأة.

وقد أسهم إنشاء المجلس في اجتذاب جمهور أوسع بشأن الموضوعات والمناقشات المتعلقة بمركز المرأة والرجل، ولكنه توقف عن العمل بصفة جوهرية بمرور الوقت. وأعيد إحياء المجلس وتغيير اسمه في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. وأنشأ القرار الحكومي رقم (IX.25.) 1089/2006 مجلس المساواة بين المرأة والرجل في المجتمع. وفي الوقت نفسه، تم إلغاء القرار الحكومي رقم (V.28.) 1059/1999 بشأن إنشاء مجلس تمثيل المرأة.

وعقدت الدورة التأسيسية للمجلس في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، في قاعة المرايا بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل. وكان أهم موضوع في الاجتماع هو مناقشة خطة التنمية الهنغارية الجديدة. وقد وجّهت المنظمات غير الحكومية انتقادات لاذعة للخطة هي والهيئات الحكومية المسؤولة. ويتمثل أحد مظاهر الانتقاد في أن الخطة، مثلما كانت في ذلك الوقت، قد أغمضت الطرف عن الاعتبارات التي يقصد بها تحقيق المساواة بين الجنسين. واتخذت شعبة المساواة بين المرأة والرجل في المجتمع التدابير اللازمة للعوامل المطلوب إقامتها لإظهار المساواة بين الجنسين في خطة التنمية الهنغارية الجديدة بوصفها اعتباراً أفقياً.

وتعمل دار شبكة الفرص تحت التوجيه المهني لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل. وتتمثل إحدى مهام الشبكة في نشر معلومات عن المساواة الاجتماعية بين المرأة والرجل وتنفيذ البرامج. وتعمل الشبكة على صعيد وطني.

تدابير خاصة مؤقتة

٦ - **يشير التقرير إلى أنه لا يزال هناك "الكثير مما يجب عمله قبل تحقيق المساواة الفعلية" وأن "هذا يتطلب تدابير إيجابية تؤدي إلى مساواة فعلية". ويشير التقرير أيضا إلى أن "هناك إمكانية قانونية لتطبيق نظم الحصص وغيرها من قواعد الأفضلية" بموجب قانون المساواة في المعاملة. يرجى توفير تفاصيل بشأن التدابير الخاصة المؤقتة الموجودة أو المزمع وضعها، وفقا للفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية، مع إعطاء تقييم لأثرها من حيث تحقيق هدف المساواة الفعلية بسرعة.**

لا يوجد لدى هنغاريا في هذا الوقت نظام إجباري للحصص. وللاطلاع على معلومات عن إمكان الأخذ بنظام الحصص، انظر البند ٧.

المشاركة السياسية وصنع القرار

٧ - مع مراعاة أنه لم تحدث تغييرات كبيرة في إمكانية وصول المرأة إلى وظائف صنع القرار، يُرجى إعطاء تفاصيل عن التدابير المتخذة من جانب الحكومة لتحسين مشاركة المرأة في الحياة السياسية والحياة العامة، وخاصة بالنسبة للمستويات العليا، بما في ذلك في البرلمان ووزارات الحكومة والحكم المحلي، على أن تؤخذ في الاعتبار التوصية العامة ٢٥ بشأن الفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية، والتوصية العامة ٢٣ بشأن المرأة في الحياة العامة ضمن نطاق زمني معين.

ما زال مستوى مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية منخفضاً. والمبادرات الرامية لتغيير هذه الحالة اتخذتها وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالدرجة الأولى.

وعقدت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، ورابطة تنمية المستقبل الوظيفي للمرأة في هنغاريا، ومؤسسة بوكتر وغامبل الهنغارية مؤتمراً في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بعنوان ''المرأة في اتخاذ القرار السياسي'' في البرلمان الهنغاري في بودابست. وكان ذلك أول مثال في هنغاريا على قيام حكومة ومنظمة غير حكومية ومؤسسة متعددة الجنسيات بالتعاون فيما بينها لتحقيق الأهداف التي حددتها سوياً.

وقد وجّهت الدعوات لحضور البرنامج إلى الوزارات، وأعضاء البرلمان، وأعضاء البرلمان الأوروبي، وممثلي المنظمات غير الحكومية، ووسائل الإعلام، والجامعات، ودوائر الأعمال، والجماعات المهتمة بالأمر (النقابات العمالية والغرف) وهيئات الاتحاد الأوروبي، ومنظماته، والبعثات الدبلوماسية، والأكاديمية الهنغارية للعلوم، ومنظمات أخرى.

وقام رئيس البرلمان، بوصفه مضيف المؤتمر (هذا المنصب تشغله امرأة في الوقت الراهن) بإلقاء الخطاب الافتتاحي وكان ضيوف الشرف وكبار المتحدثين في المؤتمر هي فلاديمير سبيدلا مفوض الاتحاد الأوروبي للعمالة والشؤون الاجتماعية وتكافؤ الفرص، وسفير الولايات المتحدة الأمريكية في هنغاريا. وكان الراعيان الرئيسيان للمؤتمر هما وزير الشؤون الاجتماعية والعمل ونائبة رئيس لجنة البرلمان الأوروبي لحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين. وتم لأول مرة توزيع كتاب بعنوان ''المرأة في الهيئة السياسية'' بهذه المناسبة. وكان هدف المؤتمر هو استرعاء النظر إلى وسائل النهوض بوصول المرأة إلى الهيئة السياسية.

وحددت اللجنة الأوروبية معالم الجدول الزمني فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠، الذي تتوخى شعبة المساواة بين المرأة والرجل بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل تنفيذه عن طريق إنشاء فرقة عاملة مستقلة. وتم في تشرين الثاني/نوفمبر

٢٠٠٦ إنشاء فرق عاملة معنية بالمرأة في اتخاذ القرار السياسي والاقتصادي. والأهداف المحددة لعام ٢٠٠٧ هي:

- المرأة في اتخاذ القرار الاقتصادي

هذا الموضوع واسع النطاق ومتنوع، حتى أن أعضاء الفريق العامل عقدوا العزم على تضييقه ليقتصر على النُهج القائمة على نوع الجنس للعمالة والتنمية التنظيمية. وللقيام بذلك، يعتزم الفريق العامل إصدار مجلد من الدراسات يأذن به أعضاء الفريق. وأعلنت مؤسسة بروكستر وغامبل منافسة بين كتاب دراسات الحالة فيما بين طلبة الجامعات والكليات. ويتمثل الموضوع في مدى قيام مختلف المنظمات بتحقيق تكافؤ الفرص. ونعرض على مؤلفي أفضل الأبحاث المقدمة في المسابقة فرصة نشرها في مجلدنا.

وتدل التجربة على أن القليل قد قيل في هنغاريا بشأن دور المرأة في اتخاذ القرار الاقتصادي. وبالتالي، يتركز دور الفريق العامل في تشكيل الوعي العام وعرض المعلومات. وللقيام بذلك، يتمثل هدفنا في تنظيم مؤتمر رئيسي خارج بودابست في خريف عام ٢٠٠٧، إلى جانب عدة اجتماعات أصغر حجماً في بودابست وخارج بودابست أيضاً. وبالإضافة إلى ذلك، نعتزم إقامة حوار في بودابست. وسوف يقدم متحدثون وباحثون مشهورون عرضاً حول الموضوع، يدعمها مجلد من الدراسات التي يكتبها أعضاء الفريق العامل.

- المرأة في اتخاذ القرار السياسي

استهدف الفريق العامل زيادة عدد النساء المشاركات في اتخاذ القرار السياسي وتعزيز دورهن، الذي يرغبن في الحصول عليه عن طريق الأخذ بنظام الحصص. ولمعالجة هذه المهمة، من الضروري جمع المقالات والدراسات التي كتبت حول هذا الموضوع وإدراجها في مجلد دراسي يعتزم الفريق نشره، مجلد يحتوي أيضاً على بيانات جديدة وموضوعية. ومن الجوانب الشيقة للكتاب أنه يشمل مجموعة من المقابلات أجرتها صحيفة تعمل لحساب صحيفة نيبزابدساغ، إحدى أوسع الصحف اليومية المستقلة انتشاراً.

وتدل التجربة على أن مسألة دور المرأة في اتخاذ القرار السياسي ومزايا وعيوب نظام الحصص ليسا ضمن جدول الأعمال العام في هنغاريا. وبالتالي، يتمثل دور الفريق العامل في العمل الجاد على تشكيل الرأي العام وتوعيته. وللقيام بذلك، يعتزم عقد مؤتمر بعنوان ”٥٠ في المائة – ٥٠ في المائة“ في خريف عام ٢٠٠٧. وفي ذلك اليوم، سوف يكون نصف المشتركين في البرلمان من النساء ونصفهم الآخر من الرجال. وسوف يقدم المتحدثون والباحثون المعروفون عروضاً حول هذا الموضوع، وسوف يتم دعمهم بمجلد للدراسات التي

يكتبها أعضاء الفريق العامل. وبالإضافة إلى المؤتمر المعقود في البرلمان، من المهم تنظيم حلقات عمل أصغر حجماً مع المنظمات غير الحكومية وصناع القرار والمهنيين وغيرهم.

العنف ضد المرأة

٨ - يُرجى إعطاء معلومات عن تنفيذ تعديل عام ٢٠٠٥ للقانون الرابع لعام ١٩٧٨ من القانون الجنائي، وتعديل عام ٢٠٠٦ للقانون التاسع عشر لعام ١٩٩٨ بشأن الإجراءات الجنائية، المتعلقة بأوامر التقييد، بما في ذلك عدد أوامر التقييد الصادرة والظروف التي صدرت فيها، وما الذي يُتخذ من أجل إحاطة المرأة علما بتوافر وسائل الحماية هذه.

أخذ التعديل على القانون التاسع عشر لعام ١٩٩٨ بشأن الإجراءات الجنائية بالأمر التقييدي بصفته تدبيراً قسرياً يبدأ سريانه في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦. ويتمثل الهدف من الأمر التقييدي بصفة رئيسية في منع العنف المترلي وإن كان التطبيق لا يقتصر على العنف المترلي. ويمكن صدور الأوامر التقييدية إذا تم تكييف أفعال الشخص السيئ التصرف بأنها جناية. وبموجب القانون الرابع لعام ١٩٧٨ بشأن المدونة الجنائية (يعرف فيما بعد باسم المدونة الجنائية) يوجد حالياً أكثر من ٢٠ نهجاً قانونياً تشمل سوء التصرف البدني والسيكولوجي والجنسي و/أو الإهمال وتشمل مجموعة كاملة من الأفعال داخل الأسرة يمكن إدانتها على الصعيد الإنساني ومجازاتها من الناحية القانونية.

وخلال الإجراءات الجنائية المتعلقة بالاتهامات التي يعاقب عليها بالسجن، يمكن صدور أمر تقييدي إذا اعتبر من غير الضروري احتجاز المتهم، ولكن يوجد سبب لافتراض أن المتهم - إذا سمح له بأن يغادر بيته أو بيتها - يمكن أن يحبط عملية الاستدلال أو يهددها بالخطر أو ينال منها وذلك عن طريق التأثير على الشهود أو تخويفهم، أو قد يقوم باستكمال جناية غير مكتملة أو جناية يزمع القيام بها، أو أن يرتكب جناية أخرى يعاقب عليها بالسجن ضد الضحية.

والعوامل التي تدخل في الاعتبار في هذا المجال هي طبيعة الجناية، وسلوك المتهم قبل الإجراءات وخلالها، والعلاقة بين المتهم والضحية. وبالتالي، فإن الهدف الأساسي للأمر التقييدي هو توفير أداة مناسبة وسريعة التشغيل للضحية خلال الإجراءات التي يحتمل أن تطول والتي يمكن تطبيقها قبل التوصل إلى حكم ملزم من الناحية القانونية، وسوف يساعد ذلك على تعزيز إنجاح عملية الاستدلال.

وعندما يكلف المتهم، بموجب أمر تقييدي، بأن يغادر مكان الإقامة المشار إليه في قرار المحكمة، تمشيا مع قواعد ذلك القرار، ينبغي للمتهم أن يبقي بعيداً عن ذلك المكان طوال

الفترة الزمنية التي تحددها المحكمة، ويحظر عليه الاقتراب من الشخص المسمى في الأمر التقييدي وكذلك مكان إقامة ذلك الشخص ومكان عمله، وأي دار قبل المدرسة أو مدرسة أو مرفق تعليمي آخر يزوره الشخص بانتظام، وأي مرفق للرعاية الصحية يستخدمه الشخص بانتظام، وأي مكان للعبادة يقوم الشخص بزيارته بانتظام. وينبغي للمتهم أن يمتنع عن إقامة صلة مباشرة أو غير مباشرة مع الشخص المسمى. ويشمل ذلك حظر الصلة وجها لوجه أو حظر الصلة عن طريق أي وسيلة للاتصال مثل الهاتف أو أي أداة إلكترونية. ويجوز إبعاد المتهم عن أي قطعة معينة من العقار بغض النظر عن نوع الحيازة الإيجارية. وبعبارة أخرى، يجوز صدور الأمر التقييدي ليس فقط في حالة الملكية المشتركة أو الإيجار المشترك أو منزل يمتلكه الضحية أو يستأجره، وإنما أيضاً في حالة أن يكون الطرفان مستأجرين ساعة يشاءان، أو عندما يكون البيت مملوكاً للمتهم دون غيره والطرف المتبقي في البيت مستأجر ساعة يشاء.

وينبغي صدور الأمر التقييدي لفترة محددة من الزمن بالأيام. وأقصر فترة هي ١٠ أيام وأطول فترة ٣٠ يوماً. ولا يجوز تمديدها إلى ما بعد ذلك الوقت. ويجوز أن يشرع في اتخاذ تدابير إصدار أمر تقييدي مدع عام أو خاص، أو مدع خاص بديل، أو الضحية، أو الممثل القانوني لشخص ليس لديه أهلية أو شخص لديه أهلية محدودة، وكذلك الممثل القانوني للقاصر الذي يقيم في الأسرة المعيشية ذاتها مثل المتهم. وبالإضافة إلى ذلك، ما أن يتم تقديم لائحة اتهام، يجوز للمحكمة أن تأمر بتدابير قسرية، بما في ذلك الأمر التقييدي، بحكم الوظيفة خلال مرحلة إجراءات المحكمة. وإذا تم انتهاك الأمر التقييدي عن عمد، يجوز وضع المنتهك تحت الحجز المؤقت، أو إذا ارتؤي أن ذلك غير ضروري، يمكن توقيع غرامة عليه. غير أنه تعطى للمتهم فرصة إيضاح سبب انتهاك الأمر التقييدي، وإذا كان السبب صحيحاً، يجوز إعفاؤه من أي عاقبة قانونية.

إصدار الأوامر التقييدية – إحصاءات تستند إلى بيانات تقدمها المحاكم

ألف –

المنطقة	مرحلة التحقيقات	مرحلة المحاكمة
محكمة دبرين للاستئناف	صفر	صفر
محكمة بودابست البلدية للاستئناف	صفر	صفر
محكمة غيور للاستئناف	صفر	صفر
محكمة بيكس للاستئناف	صفر	صفر
محكمة زيغد للاستئناف	صفر	صفر
المجموع	**صفر**	**صفر**

باء –

المنطقة	مرحلة التحقيقات	مرحلة المحاكمة
محكمة بودابست البلدية	٦	صفر
محكمة مقاطعة بارانيا	٢	صفر
محكمة مقاطعة باسس – كيسكون	صفر	صفر
محكمة مقاطعة بيكس	٢	صفر
محكمة بورسود – ابواج – زيمبلن	٢	١
محكمة مقاطعة سونغراد	٣	١
محكمة مقاطعة فيجر	١	صفر
محكمة مقاطعة غيور – هوسون – سوبرون	٦	صفر
محكمة مقاطعة هاجو – بيهار	صفر	صفر
محكمة مقاطعة هيفس	١	صفر
محكمة مقاطعة جاز – نغيكون – سولنوك	صفر	صفر
محكمة مقاطعة كوماروم – استرغوم	صفر	صفر
محكمة مقاطعة نوغراد	صفر	صفر
محكمة مقاطعة بست	صفر	صفر
محكمة مقاطعة سوموغي	٢	صفر
محكمة مقاطعة سابولكسي – زاغار – بيريغ	صفر	صفر
محكمة مقاطعة تولنا	١	صفر
محكمة مقاطعة فاس	صفر	صفر
محكمة مقاطعة فيسبريم	صفر	١
محكمة مقاطعة زالا	صفر	صفر
المجموع	**٢٦**	**٣**

٩ – يُرجى توفير معلومات مستكملة بشأن عدد إجراءات المحاكم التي تنطوي على عنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف المنزلي، والإشارة لعدد أحكام الإدانة، والعقوبات الصادرة.

يشمل الجدول التالي بيانات عن قضايا المحاكم للعنف ضد المرأة بما في ذلك العنف المترلي حيث صدر قرار نهائي (نظام هنغاريا القانوني لا يستخدم هذه المصطلحات، حتى أن عدداً من انتهاكات القانون ترجمت إلى عنف ضد المرأة أو عنف مترلي).

جيم –

المنطقة	تعريف الجناية	الحكم
محكمة دبرين للاستئناف	اعتداء على الحشمة	السجن لمدة ست سنوات وعشرة أشهر (أقصى حد من الأمن)
	تعريض القاصر للخطر	براءة
	القتل (ست قضايا)	لا معلومات
	اعتداء جنائي مع الضرب أسفر عن إصابة تهدد الحياة	لا معلومات
محكمة سيغد للاستئناف	جرائم جنسية (ثماني قضايا)	لا معلومات
	القتل، الاعتداء الجنائي مع الضرب أسفر عن	السجن مدى الحياة و ٤ سنوات، و ٨ سنوات،
محكمة مقاطعة بارانيا	إصابة تهدد احياة (خمس قضايا في المجموع)	و ١٣ سنة، و ١٥ سنة السجن
محكمة مقاطعة كونغراد	١٩ قضية اعتداء على الحشمة واغتصاب	أحكام بالسجن من ٤ إلى ٨ سنوات
محكمة مقاطعة هيفس	الاغتصاب	سنتان سجن، وقف تنفيذ الأمن متوسط
	الاغتصاب	السجن ٥ سنوات وستة أشهر، أقصى حد من الأمن
	الاغتصاب وجنايات أخرى	السجن ٤ سنوات، أقصى حد من الأمن
	إغواء (٣ قضايا)	لا معلومات
	اعتداء على الحشمة	السجن سنة وشهرين أمن متوسط
	اعتداء على الحشمة	السجن ٥ سنوات أقصى حد من الأمن
	القتل	١٠ سنوات سجن، أمن متوسط
		السجن سنة واحدة مع أدنى حد من الأمن، مع وقف التنفيذ
	القتل الخطأ	السجن لمدة سنتين، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ
	اعتداء جنائي مع الضرب أسفر عن إصابة تهدد الحياة	١١ سنة سجن مع الأشغال الشاقة، أقصى حد من الأمن
محكمة مقاطعة جاز – ناغيكون – سولنوك	القتل	السجن لمدة ٤ أشهر، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة سنتين
	اعتداء جنائي مع الضرب، أسفر عن إصابات تتطلب أكثر من ٨ أيام للشفاء	براءة
	اعتداء جنائي مع الضرب، أسفر عن إصابات تتطلب أكثر من ٨ أيام للشفاء	السجن لمدة سنة واحدة و ٤ أشهر، أمن متوسط
	اعتداء جنائي مع الضرب، أسفر عن إصابات تتطلب أكثر من ٨ أيام للشفاء وجنايات أخرى	السجن لمدة سنة واحدة، أمن متوسط
	اعتداء جنائي مع الضرب، أسفر عن إصابات تتطلب أقل من ٨ أيام للشفاء	السجن لمدة ١٠ أشهر، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة سنتين
	اعتداء جنائي مع الضرب، أسفر عن إصابات تتطلب أكثر من ٨ أيام للشفاء	السجن لمدة سنة واحدة وشهرين، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة سنتين
محكمة مقاطعة تولنا	اعتداء جنائي مع الضرب، أسفر عن إصابات تتطلب أكثر من ٨ أيام للشفاء	السجن لمدة سنة واحدة، أمن متوسط مع وقف التنفيذ لمدة سنتين
	تعريض قاصر للخطر	غرامة قدرها ٠٠٠ ٤٠ فورنت
	تعريض قاصر للخطر	

المنطقة	تعريف الجناية	الحكم
محكمة مقاطعة فيسبريم		السجن لمدة سنة واحدة وستة أشهر، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة ٣ سنوات
	تعريض قاصر للخطر	غرامة قدرها ٠٠٠ ٨٠ فورنت
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة ٨ أشهر، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة سنة واحدة
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة ٨ أشهر، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة سنتين
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة ٨ أشهر، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة سنتين
محكمة مقاطعة فيسبريم	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة سنة واحدة و ٦ أشهر، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة ٣ سنوات
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة سنة واحدة، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة ٣ سنوات
	تعريض قاصر للخطر	خدمة مجتمعية لمدة ٣٠ يوماً
	تعريض قاصر للخطر	براءة
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة سنة واحدة، أمن متوسط مع وقف التنفيذ لمدة ٣ سنوات
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة سنة واحدة، أمن متوسط
	تعريض قاصر للخطر	إنهاء الإجراءات
	تعريض قاصر للخطر	خدمة مجتمعية لمدة ٣٠ يوماً
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة سنتين، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة ٥ سنوات
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة ٣ سنوات، أمن متوسط
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة ١٠ أشهر، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة سنتين
	تعريض قاصر للخطر	غرامة ٠٠٠ ٥٠ فورنت، مع وقف التنفيذ لمدة سنتين
	تعريض قاصر للخطر	غرامة ٠٠٠ ٩٠ فورنت
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة سنة وستة أشهر، أمن متوسط
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة سنة واحدة، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة سنتين
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة ٨ أشهر، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة سنتين
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة سنة، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة ٣ سنوات
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة ٨ أشهر، أمن متوسط
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة ١٠ أشهر، أمن متوسط، مع وقف التنفيذ لمدة سنتين

المنطقة	تعريف الجناية	الحكم
		السجن لمدة سنة وشهرين، أمن متوسط، مع
	تعريض قاصر للخطر	وقف التنفيذ لمدة سنتين
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة ٩ أشهر، أمن متوسط
		السجن لمدة ٨ أشهر، أمن متوسط، مع وقف
	تعريض قاصر للخطر	التنفيذ لمدة سنتين
	تعريض قاصر للخطر	السجن لمدة سنة وستة أشهر، أمن متوسط
		السجن لمدة سنة وشهرين، أمن متوسط، مع
	تعريض قاصر للخطر	وقف التنفيذ لمدة سنتين
		السجن لمدة سنة، مع وقف التنفيذ لمدة ٤
	تعريض قاصر للخطر	سنوات
		السجن لمدة سنة واحدة، أمن متوسط، مع وقف
	تعريض قاصر للخطر	التنفيذ لمدة سنتين
	سفاح وجنايات أخرى	السجن لمدة ٣ سنوات و ٦ أشهر، أمن متوسط
	اعتداء جنائي مع الضرب، أسفر عن إصابات	غرامة قدرها ٠٠٠ ٢٤ فورنت، مع وقف
	تتطلب أقل من ٨ أيام للشفاء، وصف بأنه جنحة	التنفيذ لمدة سنة واحدة
	اعتداء جنائي مع الضرب، أسفر عن إصابات	السجن لمدة خمسة أشهر، أمن متوسط، مع وقف
	تتطلب أكثر من ٨ أيام للشفاء	التنفيذ لمدة سنتين
	اعتداء جنائي مع الضرب أسفر عن إصابات	غرامة قدرها ٠٠٠ ٢٤ فورنت، مع وقف التنفيذ لمدة
	تتطلب أكثر من ٨ أيام للشفاء	سنة
	اعتداء جنائي مع الضرب أسفر عن إصابات	
	تتطلب أقل من ٨ أيام للشفاء، وصف بأنه جنحة	براءة
	اعتداء جنائي مع الضرب أسفر عن إصابات	
	تتطلب أقل من ٨ أيام للشفاء، وصف بأنه جنحة	مراقبة قبل إصدار الحكم لمدة سنتين
	اعتداء جنائي مع الضرب أسفر عن إصابات	
	تتطلب أقل من ٨ أيام للشفاء، وصف بأنه جنحة	مراقبة قبل إصدار الحكم لمدة سنتين
	اعتداء جنائي مع الضرب أسفر عن إصابات	
	تتطلب أقل من ٨ أيام للشفاء، وصف بأنه جنحة	مراقبة قبل إصدار الحكم لمدة سنتين
	اعتداء جنائي مع الضرب، أسفر عن إعاقة دائمة	السجن لمدة سنتين، أمن متوسط
	اعتداء جنائي مع الضرب، أسفر عن إصابات	
	تتطلب أكثر من ٨ أيام للشفاء	براءة
	قتل	السجن المؤبد
	قتل	علاج طبي إجباري
	اعتداء جنائي مع الضرب، أسفر عن إصابات تهدد	
	الحياة	السجن لمدة سنتين و ٦ أشهر، أمن متوسط
محكمة مقاطعة فيسبريم	قتل	السجن لمدة ٣ سنوات، أمن متوسط

وقدمت تسع محاكم بيانات عن قضايا ما زالت منظورة تشمل العنف ضد المرأة:

١ - أبلغت محكمة غيور للاستئناف عن ١٤ قضية ما زالت منظورة منها ٧ قضايا قتل، واعتداء جنائي مع الضرب أسفر عن إصابات تهدد الحياة أو اعتداء أفضى إلى قتل مع الضرب، وقضية واحدة ضد الاحتشام، وأخرى اتجار بشري لأغراض اللواط بالقوة.

٢ - ولدى محكمة سيغد للاستئناف خمس قضايا ما زالت منظورة، منها اثنتان قتل، وقضية واحدة اعتداء مع الضرب أفضى إلى قتل، وواحدة اعتداء جنائي مع الضرب أفضى إلى إصابات تهدد الحياة، وواحدة قطع طريق.

٣ - ولدى محكمة مقاطعة بارانيا ومحاكمها الدورية أمام ولايتها القضائية ١٩٩ جناية في جداولها. منها ٣٩ اعتداء جنائي مع الضرب أسفر عن إصابات تتطلب أكثر من ٨ أيام للشفاء، و ٦ أعمال انتهاك للحرية الشخصية، و ٣ دفع إلى اليقظة، و ١٢ اغتصاب، و ٥ اعتداء على الاحتشام، وواحدة تدعو إلى الفاحشة، و ١٢ سلب، و ٢٩ جناية أو جنحة تخريب.

٤ - ولدى محكمة مقاطعة غيور - موسون - سوبرون ومحاكمها الدورية ٤٨ قضية في جداولها، ولكن لم تقدم أي تفاصيل.

٥ - وأبلغت محكمة مقاطعة هيفز ومحاكمها الدورية عن ٨ قضايا في جداولها، منها ٤ اغتصاب، و ٣ قضايا سلب، وواحدة اعتداء على الاحتشام.

٦ - وبصفتها محكمة أولية، كان لدى محكمة مقاطعة جازنا غيوكون - سولنوك ١٠ قضايا في جدولها. منها ٦ قضايا قتل، وواحدة شروع في قتل، وواحدة اعتداء جنائي مع الضرب أسفر عن إصابة تهدد الحياة، وواحدة اعتداء مع الضرب أفضى إلى قتل، وواحدة جناية إساءة تصرف ارتكبت أثناء إجراء رسمي وبصفتها محكمة استئناف، تنظر المحكمة في قضيتين، واحدة انتهاك للحرية الشخصية وأخرى اغتصاب.

٧ - ولدى محكمة مقاطعة نوغراد ومحاكمها الدورية ٢٥ قضية في جداولها ولكن لم تقدم أي تفاصيل.

٨ - وبوصفها محكمة أولية، فإن لدى محكمة مقاطعة بيست ١٦ قضية في جداولها. منها ٦ قتل، و ٦ اعتداء جنائي مع الضرب أسفر عن إصابات تهدد الحياة، وواحدة اعتداء جنائي مع الضرب، و ٢ اعتداء جنائي مع الضرب أسفر عن إصابات تتطلب أكثر من ٨ أيام للشفاء، وواحدة اغتصاب.

٩ - وأبلغت محكمة مقاطعة تولنا والمحاكم الدورية العاملة في نطاق ولايتها عن اثنتين من القضايا في جداولها دون أن تقدم أي تفاصيل.

١٠ - يُرجى توفير معلومات عن تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمنع العنف داخل الأسرة التي اعتمدها البرلمان بما في ذلك الأهداف والجداول الزمنية المعينة بموجب الاستراتيجية ومعالجة ذلك بصورة فعالة.

تم اتخاذ التدابير التالية خلال تنفيذ الاستراتيجية:

(أ) إعداد مشاريع تشريعية:

الأخذ ''بالتدابير التقييدية في القانون الهنغاري: تعديل مدونة الإجراءات الجنائية يتضمن إقرار الأمر التقييدي (القانون l1 لعام ٢٠٠٦، القانون المعدل XIX لعام ١٩٩٨ بشأن الإجراءات الجنائية). وقد أصبح القانون الجديد سارياً في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦. وقام التعديل بتنظيم التقييد باعتباره تدبيراً من مجموعة التدابير القسرية.

ويجري حالياً تعديل القانون الذي يحكم الجنح. ويقصد بالتعديل الأخذ بمفهوم التحرش الذي ينطوي على تهديد والشكل الجانح للتقييد. وبالإضافة إلى ذلك، ينتظر أيضا تعديل القانون الذي يحكم إجراءات الشرطة. وتبذل الجهود للأخذ بنظم أكثر شدة لحماية الشهود والأخذ بقواعد جديدة لحماية الشهود حتى يصبح القانون قادراً على إعطاء حماية فعّالة لضحايا العنف المترلي وأن يقدم أمناً شخصياً وكرامة إنسانية للشهود لدى الأداء بشهاداتهم.

ويؤدي القانون CXXX لعام ٢٠٠٥، المعدل للقانون iii لعام ١٩٥٢ بشأن مدونة الإجراءات المدنية إلى تمكين المحكمة من اتخاذ تدابير مؤقتة في الدعوى القضائية التي تشمل الزواج، ومنح استخدام للمترل لأحد الطرفين دون غيره والأمر إلى المسيء بمغادرة المترل المشترك. ويتيح القانون XXXI لعام ١٩٩٧ بشأن حماية الأطفال والولاية العامة (يعرف فيما بعد باسم قانون حماية الطفل) للمرأة المعتدى عليها ولطفلها أو أطفالها والمرأة الحامل المعتدى عليها أن يتم إيداعهم في مأوى يعرف باسم ''البيت الانتقالي للأسر''.

(ب) القواعد والبروتوكولات التي تم تصميمها:

أصدر وزير الداخلية الأمر BM 34/2002 بشأن المهام التي يتعيّن تنفيذها لتحسين فعالية حماية ضحايا الجريمة، وخاصة جرائم العنف المترلي. وعلى هذا الأساس أصدرت رئاسة الشرطة الوطنية الإجراء 2003/13/(III.27.)، الذي يكفل أن تجري عمليات الشرطة المتعلقة بالعنف المترلي بنظرة إيجابية تركز على الضحية، وفقاً لتوقعات المجتمع، وأن يكون المفهوم الذي يرتكز عليه تنفيذ الشرطة لمهامها موحداً.

وتمشياً مع تدبير من جانب رئيس الشرطة الوطنية، رفضت قوة الشرطة نظرتها السابقة التي ترى أن العنف المترلي أمر خاص لا محل لتدخل الشرطة فيه ما لم تحدث مأساة. ويقدم المعيار الجديد الذي أقره رئيس الشرطة مبادئ توجيهية للشرطة حول كيفية إدارة هذه الحالات، وكيف بتصرف رجال الشرطة، وكيف يتعاونون مع الهيئات الحكومية والمنظمات غير الحكومية التي تساعد ضحايا الاعتداء. ويتطلب ذلك تعليماً وتدريباً للفنيين لضمان أن تكون الاستجابة للمواطنين والضحايا والشهود والمتطوعين بل والجناة فعّالة ومهنية ومفيدة.

وعليه، نظمت أكاديمية منع الجريمة بوزارة الداخلية برنامجاً تدريباً لضباط الشرطة العاملين اعتباراً من نيسان/أبريل ٢٠٠٤ في إدارة العنف المترلي مصحوباً بتدريب لتعزيز مهاراتهم الاجتماعية. وقد جاء المعلمون من الأكاديمية والمركز الوطني لمنع الجريمة للمنظمة النسائية للمرأة ضد العنف.

(ج) الشبكة المؤسسية:

أنشئ أول مركز تجريبي لإدارة الأزمات في عام ٢٠٠٤. وتم افتتاح نموذج محسّن منه في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ بصفته الدائرة الهاتفية الوطنية لإدارة الأزمات وتوفير المعلومات، ويعمل على مدار الساعة ويتيح خطاً ساخناً هاتفياً مشفوعاً بمعلومات، ويعرض في حالات الأزمة الحادة إجراءات مباشرة للأشخاص الذين يطلبوها.

وبالإضافة إلى ذلك، تم التوسع في الطاقات الإيوائية للأسرة. ففي المناطق السبع في هنغاريا وفي بودابست استطاعت البيوت أن تعرض إيواء المرأة التي هي إما وحيدة أو لديها أطفال في محاولتها للإفلات من العنف. ويطلب من مقدمي الرعاية المحتملين أن يتلقوا نوعاً من التدريب لكي يتمكنوا من تقديم مساعدة متشابكة (قانونية وسيكولوجية واجتماعية) إلى (الشبكة الإقليمية لإدارة الأزمات).

ومن المهم التأكيد على أن الهيئات التي تدير هذه المآوى هي ٧ منظمات غير حكومية وواحدة عبارة عن مرفق حكومي محلي. وهذا يثبت تعاون المنظمات غير الحكومية والحكومة في العمل من أجل مكافحة العنف المترلي وتتمثل إحدى أهم النتائج في أنه أصبح من الممكن توفير مأوى للأشخاص الذين يطلبونه على الصعيد الوطني. وتعمل الشبكة الإقليمية لإدارة الأزمات بتعاون وثيق مع الدائرة الهاتفية الوطنية لإدارة الأزمات وتوفير المعلومات.

(د) حماية حياة الأشخاص وسلامتهم البدنية وأمنهم الإجمالي من أفراد الأسر المعتدى عليهم خلال الإجراءات الإدارية المتعلقة بالعنف المترلي:

تتسم حالة الطفل الضحية بأنها أفضل وأسوأ من حالة الكبار. وعلى الرغم من أن الطفل أقل قدرة على أن ينتصر لنفسه من الراشد، فإن هناك عدة منظمات وشبكات من المؤسسات أولى مهامها هي حماية الأطفال ونصرتهم. وتنص الفقرة (٢) من المادة ١٧ من قانون حماية الطفل على أن كل الأشخاص في دوائر رفاهية الطفل الذين قد تصادفهم علامات على تعرض الطفل للإساءة (من أطباء أطفال وأخصائيين أسريين وزائرين صحيين وموظفين في المدارس ومقدمي خدمات لرعاية الأسرة وشرطة ومدعين ومحاكم ومنظمات اجتماعية، إلخ) يكلفون بالإبلاغ عن هذه العلامات. ويكلف القانون أيضاً الأشخاص في المهن المذكورة أعلاه – فضلاً عن جميع المواطنين والمنظمات الاجتماعية – بأن يعملوا على قيام السلطات باتخاذ إجراءات كلما تتوفر شكوك عن إساءة معاملة الأطفال. ومن المقبول عامة في العرف القانوني أن الأب يرتكب جناية تتعلق بتعريض القاصر للخطر، ويتمثل ذلك في الإساءة العاطفية، عندما يسيء الأب معاملة عضو آخر من أعضاء الأسرة أمام طفل دون سن الثامنة عشرة. وإذا قارنا ذلك بمطلب الإبلاغ عن جميع الحالات المشتبه فيها بإساءة معاملة الطفل، ننتهي إلى القول بأن المؤسسات والمنظمات والأشخاص المذكورين أعلاه مكلفون بإبلاغ السلطات في جميع الأحوال عندما تتهدد التنمية البدنية أو العاطفية أو الأدبية للأطفال، حتى ولو كان التهديد غير مباشر. ولا بد أن نعتبر أن العنف المترلي – الذي يحدث في مجال صميم من مجالات الحياة حيث قلما يوجد شهود – من الصعب إثباته من ناحية، ومن ناحية أخرى فإنه عرضة أكثر من غيره لاتهامات زائفة (القانون الجنائي – الفقرات ٢٣٣-٢٣٧) من الحوادث الأخرى. وبالتالي، فإنه بموجب الفقرة (٣) من المادة ١٧ من قانون حماية الطفل، يكون التعاون وتبادل المعلومات فيما بين الأشخاص والمؤسسات المذكورين أعلاه، شرط لتسهيل عملية الاستدلال عندما يتم تنفيذها على المستوى العملي.

وتشكل حماية الشهود، وهو أهم الأعراف الإجرائية لضحايا العنف المترلي، جزءاً من عملية الاستدلال. ويوجد شكلان معروفان لحماية الشهود فيما يتعلق بالعنف المترلي: (١) منع تسرب البيانات الشخصية للشهود، مما يحول مرتكب العنف دون أن يعرف من الذي شهد ضده أو ضدها، و (٢) إقرار الحماية الشخصية بموجب المادة ٩٨[(١)] من قانون الإجراءات الجنائية أمر مطروح.

وفي الحالة التي يكون فيها الشاهد قاصراً، فإن فرصة الشهادة من خلال دائرة شبكة لا سلكية مغلقة (قانون الإجراءات الجنائية، المادة A/244) تعرض الحماية من تحويل الشاهد

(١) بموجب المرسوم الحكومي 34/1999 (II.26.) بشأن شروط تقديم حماية شخصية للمشتركين في الإجراء الجنائي وأعضاء سلطة تسيير الإجراء، وبشأن قواعد التنفيذ: المادة ١٣ تنص على (١) أن الهيئة التي توفر حماية شخصية عليها أن تحدد شكل هذه الحماية بعد تقدير مستوى التهديد بالخطر وأخذ رأي الكيان الذي يأذن ببدء الحماية الشخصية والأمر بتوفيرها. ويمكن استخدام أكثر من وسيلة للحماية في وقت واحد. (٢) لا يجوز استخدام أي وسيلة للحماية الشخصية ضد احتجاجات الشخص المشمول بالحماية ما لم يكن التهديد الذي يتعرض له أمن الشخص مباشراً ولا يمكن تجنبه بخلاف ذلك.

إلى ضحية ثانية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تواجد أخصائي سيكولوجي أمر ملزم خلال الأدلاء بشهادة الشاهد، عندما يكون الضحية أو الشاهد قاصراً، أو عندما يكون الشخص ضحية أنواع معينة من الجرائم (مثل الجرائم ضد المعايير الجنسية). ولحماية الشهود والضحايا، فإن دور أخصائي[٢] حماية الضحية الذي يعمل ضمن قوة الشرطة يتمثل في إبلاغ الضحايا بحقوقهم والتزاماتهم وإحاطتهم بشكل وجيز بسير الإجراء الجنائي. وتشكل أيضاً شبكة المؤسسات المعروفة باسم ''مدعي الشعب'' جزءاً من هذه العملية، وتقدم مشورة قانونية بالمجان للأشخاص العاجزين عن الدفع. وتعتبر أشكال الحماية القانونية، التي تقوم فيها المنظمات غير الحكومية بدور رئيسي، إلزامية خلال الإجراءات القانونية في الحالات التي يسفر فيها العنف المترلي عن قتل أو اعتداء يفضي إلى قتل وضرب، أو في جناية تنتهك الأخلاقيات الجنسية، أو في حالة تعرض القاصر للخطر. وبالإضافة إلى ذلك، يلقى الضحايا دعماً من خلال عملية التخفيف عن الأضرار التي تعرضها الحكومة على ضحايا جنايات عنف معينة، وهي العملية التي تقدم بموجب المرسوم الحكومي 2001/2009 (.KORM (X.91، مساعدة نقدية للضحايا الذي يكون دخلهم أقل ثلاث مرات من الحد الأدنى للأجور.

(هـ) الحملة الوطنية لنشر المعلومات وإذكاء وعي الرأي العام:

من أجل تغيير نظرة المجتمع وتشكيل الرأي العام، بدأت وزارة الشباب والأسرة والشؤون الاجتماعية وتكافؤ الفرص (وهي الوزارة التي كانت تسبق وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل الحالية) برنامجاً إعلامياً في خريف عام ٢٠٠٥. وللبرنامج هدف من شقين: استرعاء النظر إلى مشكلة العنف المترلي من ناحية ومن ناحية أخرى الإعلام عن المؤسسات التي تقدم المساعدة، وخاصة الدائرة الهاتفية الوطنية لإدارة الأزمات وتوفير المعلومات. ولتحقيق ذلك، تذاع إعلانات عن الخدمات الاجتماعية على القناة التليفزيونية العامة MTV2، ويتم توزيع كتيبات إعلامية على الصعيد الوطني. وكجزء من البرنامج الإعلامي، تعمل الشبكة الإقليمية لإدارة الأزمات على إذكاء الوعي في جميع مناطق البلد عن طريق إشراك الوسائط الإعلامية المحلية، وعن طريق القيام في عام ٢٠٠٦ بإعداد إعلانات لخدمة تليفزيونية عامة مخصصة لكي تذاع في منطقتهم بواسطة التليفزيون المحلي.

ومن المتوقع أن تنشر دراسة الحالة في أيار/مايو ٢٠٠٧. وقد أعدتها الشبكة الإقليمية لإدارة الأزمات من أجل الفنيين والأطراف المهتمة بالأمر وتعرف باسم ''مساعدة ورعاية الأشخاص الذين أسيئت معاملتهم ودراسات الحالة عن حالات الأزمة''.

(٢) يوجد حالياً ٢٣١ أخصائياً لحماية الضحية يعملون لصالح قوة الشرطة.

وسوف تنشر أيضاً في شهر أيار/مايو نتائج مشروع بحثي عن الذكور الذين أسيئت معاملتهم.

وبالنسبة لبرامج التدريب المنظم والمتعلقة بتنفيذ الاستراتيجية، انظر البند ١١.

١١ - يشير التقرير إلى أنه لم يتم "أي تدريب على أساس منظم وعادي للمكلفين بتطبيق وإنفاذ القانون بشأن الموضوع المحدد وهو العنف الأسري" (انظر CEDAW/C/HUN/6، الحاشية ٣٠). يُرجى الإشارة إلى الخطوات التي تُتخذ لتوفير ذلك التدريب ولكفالة توعية المسؤولين العموميين ولا سيما مسؤولي إنفاذ القانون، ورجال القضاء، والفنيين الصحيين، والأخصائيين الاجتماعيين، توعية كاملة بجميع أشكال العنف ضد المرأة، على النحو الذي أوصت به اللجنة في تعليقاتها الختامية عام ٢٠٠٢.

في كثير من الحالات، قامت إدارة التعليم بمكتب المجلس الوطني لإنفاذ القوانين والأكاديمية القضائية الهنغارية، منذ أن بدأت عملياتها، بتنظيم مؤتمرات ودورات للتدريب الإرشادي، شاركت فيها المنظمات غير الحكومية مثلما فعل الفنيون غير الحكوميين في كثير من الحالات من البلدان الأخرى. وفي الآونة الأخيرة، قامت المحكمة العليا لجمهورية هنغاريا بتنظيم دورة تتعلق بالإنشاء القانوني للأمر التقييدي في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

وبالنسبة للمشتركين في إدارة القانون، قامت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل (وسابقاتها القانونية) بدعم برامج التدريب التالية:

(أ) شباط/فبراير ٢٠٠٤: أول اجتماع ليوم واحد للقضاة وأعضاء المنظمات غير الحكومية والشرطة، إلخ.

(ب) خريف عام ٢٠٠٤: قام وفد يتألف من ٧-٨ أشخاص من الولايات المتحدة بزيارة هنغاريا مقابل برنامج تدريبي غير حكومي مشترك تم تنظيمه سابقاً. ووافقت إدارة القضاء على مواصلة الاجتماعات وقام المجلس الوطني للقضاء بتنظيم هذا الاجتماع. وقد تكون هذا البرنامج من حلقة دراسية لمدة ٣ أيام شملت قطاعاً عريضاً من هيئات إقامة العدل.

(ج) كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤: بالتعاون مع المكتب الدولي للهجرة، تم تنظيم حلقة دراسية لمدة ٣ أيام للقضاة حول الاتجار بالبشر والعنف المترلي وعملت هذه الحلقة الدراسية بكتاب مدرسي ومواد مسجلة على قرص مدمج. وقد تابع ذلك حلقة دراسية لمدة أسبوع في لاهاي حضرها ٢ أو ٣ من القضاة، من بين آخرين.

(د) أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥: في إطار البرنامج دافن الثاني، قامت المنظمة النسائية غير الحكومية للمرأة ضد العنف بتنظيم مسابقة لتدريب القضاة وقدمت برنامجاً لمدة ٣ أيام إلى ٢٠ قاضياً.

(هـ) كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦: عقد مؤتمر لمدة يوم واحد حول الأوامر التقييدية والوساطة في حالات العنف المترلي. ويجري تنظيم برامج منتظمة للأخصائيين الاجتماعيين والفنيين العاملين في مجال الرعاية الصحية في المناطق بواسطة الشبكة الإقليمية وبدعم من الوزارة.

١٢ - يشير التقرير إلى عدد من المبادرات بما في ذلك الدائرة الهاتفية الوطنية لإدارة الأزمات وتوفير المعلومات، ذلك البرنامج النموذجي الذي يوفر مساكن مؤقتة للضحايا وملجأ سريا. يُرجى الإشارة إلى ما إذا كانت تلك المبادرات لا تزال قائمة وما إذا كان البرنامج النموذجي قد جرى توسيع نطاقه إلى مناطق أخرى في البلد. يُرجى أيضا الإشارة إلى عدد الملاجئ الموفرة لضحايا العنف المنزلي، وما إذا كانت تتوافر للضحايا إمكانية الحصول على المعونة القانونية. كما يُرجى وصف أي خدمات أو مساعدات أخرى تقدم إلى ضحايا العنف المنزلي.

لعرض تقديم مساعدات مناسبة ومتشابكة ومباشرة إلى المرأة الوحيدة أو إلى الأم والأطفال الذين يحاولون الإفلات من بيت يتميز بالعنف، كان علينا أن نشكل مؤسسات خاصة لتوفير معلومات ومساعدات وتطوير المرافق القائمة لحماية الطفل لمعالجة هذه المهام الخاصة.

وقد أنشئ أول مركز تجريبي لإدارة الأزمات في عام ٢٠٠٤. وقد تم تطويره وعمل في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ على توسيع عملياته بوصفه الدائرة الهاتفية الوطنية لإدارة الأزمات وتوفير المعلومات، وتقدم معلومات على مدار الساعة - وتدابير مباشرة في حالات الأزمة لمساعدة الأشخاص المحتاجين. وقد صادف البرنامج الريادي نجاحاً واستمرت الدائرة الهاتفية الوطنية لإدارة الأزمات وتوفير المعلومات في العمل والإدارة بخلفية عن وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.

وبالإضافة إلى ذلك، تم توسيع طاقات المآوي الأسرية، وتمكنت البيوت في مناطق البلد السبع وفي بودابست من التنافس على عرض المآوى على النساء اللاتي إما أفمن وحيدات أو لديهن أطفال في محاولتهن الإفلات من العنف. ويطلب من مقدمي الرعاية أن يجتازوا تدريباً حتى يتمكنوا من تقديم مساعدة متشابكة (قانونية وسيكولوجية واجتماعية) (الشبكة الإقليمية لإدارة الأزمات). ويوجد في الوقت الراهن ٩ مراكز إقليمية لإدارة

الأزمات تعمل في هنغاريا، ومكان اثنين منها يحتفظ بسريته. ويوجد أيضاً ''مترل سري'' يستوعب أشخاصاً من أنحاء البلد.

ومن المهم التأكيد على أن من بين الهيئات التي تقوم بتشغيل هذه المآوى، ٧ منظمات غير حكومية ومرفق واحد لحكومة محلية. وهذا يشهد بالتعاون بين المنظمات غير الحكومية والحكومة في العمل على مكافحة العنف المترلي. وتتمثل إحدى أهم النتائج في أنه أصبح من الممكن الاهتداء إلى مأوى للأشخاص الذين يطلبونه على مستوى البلد. وتعمل الشبكة الإقليمية لإدارة الأزمات بالتعاون الوثيق مع الدائرة الهاتفية الوطنية لإدارة الأزمات وتوفير المعلومات.

ويتم رصد الشبكة مرتين في السنة، ومن أجل تحديد الاتجاهات التي ينبغي أن تقدم حسبها، يتم تنظيم أيام لحلقات عمل فنية إقليمية على أساس منتظم. وستكشف حلقات العمل المشكلات والصعوبات التي تواجه خلال العمليات والاقتراحات التي يجري تصميمها لعلاجها.

وقمنا بتنظيم حلقات دراسية في ١٩ نيسان/أبريل في الفترة من ١٥ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ في إطار برنامج نموذجي لمساعدة ودعم مرتكبي العنف المترلي وضحاياهم، ومنع العنف المترلي من الحدوث. ويتمثل الهدف من البرنامج النموذجي في إدماج الجاني والضحية وبيئاتهما المباشرة والأوسع نطاقاً في اجتماعات أسرية تشمل فنيين اجتماعيين لتصميم طرائق للحل مناسبة للحالة التي لدينا. ويسهم ذلك في منع العنف في المستقبل مع مساعدة الضحية. ويشمل الفنيون المدربون موظفين من الشبكة الإقليمية لإدارة الأزمات، والأخصائيين السيكولوجيين وخبراء الشرطة والأخصائيين الاجتماعيين والعاملين في مجال حماية الطفل. ويتدربون على الإشراف في الفترة من ٢ إلى ٣ أيار/مايو ٢٠٠٧. ونحن نواصل الاضطلاع بالبرنامج مع تدريب الأشخاص العاطلين عن العمل على أن يصبحوا منسقين في الفترة من ٤ إلى ٥ أيار/مايو ٢٠٠٧.

وبالنسبة للبغاء والاتجار بالبشر، قمنا بالتوقيع على اتفاق تعاون مع منظمة غير حكومية تقدم أماكن للإقامة والرعاية إلى الضحايا المقيمين في هنغاريا أو يصلون إليها. وتقوم الوزارة من خلال الدائرة الهاتفية الوطنية لإدارة الأزمات وتوفير المعلومات بدور ''المصفاة'' وتقدم إعلاماً موجزاً للمنظمة غير الحكومية لمساعدتها في استيعاب الأشخاص الذين يحتاجون إلى التسكين.

وتعمل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالتعاون مع المكتب الدولي للهجرة. وفي خريف عام ٢٠٠٦ وشباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠٠٧ قاموا بتنظيم مشروع لمكافحة الاتجار

بالبشر شمل عقد حلقات دراسية في جميع مناطق البلد للفنيين العاملين في مجال تثقيف الشباب وحمايتهم والأخصائيين الاجتماعيين. والهدف من المشروع هو جعل الفنيين أكثر وعياً بأخطار الاتجار بالبشر وتوعيتهم بهذه الأخطار والآليات التي يعملون من خلالها عن طريق عقد حلقات دراسية لمكافحة الاتجار بالبشر.

وتم في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ افتتاح مأوى سري لضحايا العنف المترلي لاستقبال ضحايا إساءة المعاملة من جميع أنحاء البلد. ويعمل المأوى بالتنسيق مع الدائرة الهاتفية الوطنية لإدارة الأزمات وتوفير المعلومات.

ويعمل محامون وأخصائيون سيكولوجيون في جميع المآوى لمساعدة ضحايا الإساءة على إدارة مشكلاتهم. ويعمل نظام الإنذار بشكل جيد. ويعقد المشاركون اجتماعات للفرق ومؤتمرات للحالات. ويقومون سوياً أيضاً بتصميم خطط عمل وتنفيذها معا. وتعمل الشبكة الإقليمية لإدارة الأزمات والدائرة الهاتفية الوطنية لإدارة الأزمات وتوفير المعلومات باستخدام بروتوكولات فنية.

وبهدف تشكيل الوعي العام وتعزيز إحداث تغيير في النظرة الاجتماعية ومضاعفة الوعي الاجتماعي، وفي خريف عام ٢٠٠٥ قامت وزارة الشباب والأسرة والشؤون الاجتماعية وتكافؤ الفرص (وهي السلف القانوني لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل) ببدء برنامج إعلامي. وللبرنامج هدف من شقين: استرعاء الاهتمام إلى مشكلة العنف المترلي من ناحية، ومن ناحية أخرى الإعلام عن المؤسسات التي تقدم مساعدة، وخاصة الدائرة الهاتفية الوطنية لإدارة الأزمات وتوفير المعلومات. وللقيام بذلك، تم إذاعة إعلانات تتعلق بالخدمة الاجتماعية على القناة التليفزيونية العامة MTV2 وتوزيع كتيبات إعلامية في أنحاء البلد. وكجزء من البرنامج الإعلامي، أخذت الشبكة الإقليمية لإدارة الأزمات تعمل على زيادة الوعي في جميع المناطق في البلد عن طريق إشراك وسائل الإعلام المحلية في عام ٢٠٠٦، في إعداد إعلانات تليفزيونية تتعلق بالخدمة العامة وتهتم بالإذاعة في مناطقهم عن طريق التليفزيون المحلي.

ومن المتوقع أن يتم نشر دراسة للحالة في أيار/مايو ٢٠٠٧، وقد قامت بإعدادها الشبكة الإقليمية لإدارة الأزمات من أجل الفنيين وجميع الأطراف المهتمة بالأمر وتعرف باسم ''تقديم المساعدة والرعاية إلى الأشخاص الذين تعرضوا للإساءة ودراسات الحالة بشأن حالات الأزمة''.

ومن المقرر أيضاً أن تنشر في شهر أيار/مايو نتائج مشروع بحثي عن الذكور الذين أسيئت معاملتهم.

١٣ - أوصت اللجنة في تعليقاتها الختامية لعام ٢٠٠٢ بأن تقوم الدولة الطرف بإصلاح القانون بحيث يعرف الجرائم الجنسية باعتبارها جرائم تشمل انتهاكات حقوق المرأة في السلامة الجسدية، وأن تقوم الدولة الطرف بتعريف جريمة الاغتصاب باعتبارها اتصالا جنسيا دون موافقة، وتعديل قانونها المتعلق بإغراء الفتيات اللاتي تقلّ أعمارهن عن ١٤ عاما، بحيث يشمل مفهوم هتك العرض، وحظر الاتصال الجنسي مع الفتيات القاصرات. يُرجى توفير معلومات بشأن الخطوات المتخذة لتنفيذ توصية اللجنة.

اتخذ مجلس الاتحاد الأوروبي القرار الإطاري رقم JHA/68/2004 بشأن مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال والتصوير الإباحي للطفل (يعرف فيما بعد باسم ''القرار الإطاري'') في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ووفقاً للقرار الإطاري، ثم تعريف نظام تعريف الجوانب الجنائية للعلاقات الجنسية مع الأطفال وفقاً لسن الطفل. وتوصف العلاقات الجنسية مع طفل دون سن ١٢ عاماً، والذي يعتبر بموجب القانون عاجزاً عن الدفاع عن نفسه أو نفسها، بأنه اعتداء/إساءة جنسية أو - فيما يتعلق بأي سلوك آخر ذي طبيعة جنسية - انتهاك عنيف للقواعد الجنسية. (المدونة الجنائية، المادتان ١٩٧-١٩٨) ويوصف الفعل بأنه اغتصاب قانوني إذا كان عمر الطفل يتراوح بين ١٢ و ١٤ سنة بموجب المادة ٢٠١ من المدونة الجنائية.

وبعبارة أخرى، حدد السن الأدنى للرضا بأربع عشرة سنة - وهو ما يتمشى مع الأحكام القيمية للمجتمع وتوقعاته. وهذا معناه أن جميع العلاقات الجنسية مع الأطفال دون سن الرابعة عشرة توصف بأنها جناية بغض النظر عما إذا كان هناك شكل من أشكال الدفع أو الرضا، بينما يعد الشخص فوق سن الرابعة عشرة بأنه حر في أن يقيم علاقة جنسية (مع شريك هو أيضاً فوق سن الرابعة عشرة بالطبع).

وتم تعديل القوانين التي تحكم البغاء في عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٩، ولم تعد تعرفه بأنه جريمة. ولا تصبح جنحة إلا إذا كانت الخدمات الجنسية تقدم فقط في نطاق يتيح التسامح.

وفيما يتعلق بالبغاء، فإن القوانين تعرض حماية خاصة للقُصّر. وهو يعتبر أشد خطورة ويعاقب عليه بالسجن لمدة سنتين إلى ٨ سنوات إذا كان الشخص الذي يروج للبغاء أو ''يديره'' يفعل ذلك مع شخص دون سن الثامنة عشرة. وبموجب المادة ٢ (ب) من القرار الإطاري، فإنه يتعين على الدول الأعضاء اتخاذ التدابير اللازمة لضمان أن يعاقب على تجنيد طفل في البغاء أو إشراكه في الأداء الإباحي. ولا يعرف القانون البغاء، ولا تقدم اتفاقية نيويورك لعام ١٩٥٠ أي تعريف محدد بشأن الاتجار بالبشر وإرغام الآخرين على البغاء. ووفقاً للتعريف المقبول بصفة عامة، يتفق مفهوم البغاء مع فئة الأعمال المتعلقة ببيع الجنس

مقابل مال الموصوفة في الفقرة (١) من المادة ٢١٠ ألف من المدونة الجنائية، التي تعرفه بأنه جماع جنسي أو لواط يؤدى بانتظام من أجل الربح.

ويرد في القانون ٧٣ لعام ١٩٩٧ بشأن تعديل القانون الرابع لعام ١٩٧٨ المتعلق بالمدونة الجنائية تعريف للإساءة من خلال التصوير الإباحي المحظور بما يتفق مع اتفاقية نيويورك لعام ١٩٨٩ حول حقوق الطفل. ويقع في الفصل الرابع عشر من المدونة الجنائية، بين الجرائم ضد الزواج والأسرة والأطفال والمراهقين وتماثل الإساءة من خلال الصور الإباحية المحظورة من الناحية القانونية الإغواء، نظراً لأن الأول يقصد به حماية النمو الأخلاقي والجنسي للأطفال وحريتهم في حين أن الأخير يقصد به حماية النمو الجنسي الصحي للأشخاص قبل المراهقة دون سن الرابعة عشرة. وبالتالي، فإن وضع الإساءة مع الصور الإباحية جدير بإيراده فيما بين الجرائم التي تشمل الإساءة إلى الأخلاقيات الجنسية التي ترد في الفصل الرابع عشر، الباب الثاني.

وبموجب القواعد السارية، يحق للأطفال أن يتم حمايتهم بواسطة نظام القضاء الجنائي ضد الإساءة من خلال التصوير الإباحي.

ووفقاً للمادة ٣ من مجلس القرار الإطاري رقم JHA 168/2004 المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بشأن مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال والتصوير الإباحي للأطفال، تعتبر الإجراءات التالية جرائم تتعلق بالتصوير الإباحي للطفل:

- إنتاج الصور الإباحية للطفل
- توزيع الصور الإباحية للطفل أو نشرها أو نقلها
- الإمداد بالصور الإباحية للطفل أو توفيرها
- حيازة أو امتلاك الصور الإباحية للطفل

وتتفق المادة A/195 من المدونة الجنائية لهنغاريا على نحو أساسي مع متطلبات القرار الإطاري ولكن ينبغي إضافة سلوك جديد للجاني إلى أعمال حظر الصور الإباحية. ووفقاً للفقرة (٣) من المادة A/195 من المدونة الجنائية، فإن أي شخص يتيح للجمهور صوراً إباحية عرضة لجزاءات جنائية، ولكن أي شخص بموجب القرار الإطاري يتيح هذه الصور الإباحية لعدد أقل من الأشخاص (شخص واحد أو أكثر من واحد) ينبغي مجازاته أيضاً.

ومن بين اللوائح التي تعرض الإعفاء من الجزاءات الجنائية، تستفيد هنغاريا من الفقرة الفرعية (ب) من الفقرة (٢) من المادة ٣ من القرار الإطاري التي تعرض إعفاء من المسؤولية الجنائية إذا كانت صور الأطفال فوق سن الرابعة عشرة وتحت سن الثامنة عشرة ينتجها

ويملكها الجاني برضاهم ومن أجل استخدامهم الخاص فقط. وهذا الإعفاء لا يسري، باعتبار خطورة الجرم، إذا كان الشخص الذي يمتلك أو يقوم بتحضير الصور فرداً من أفراد أسرة القاصر، أو كان مسؤولاً عن تعليم الشخص أو الإشراف عليه أو رعايته أو معالجته طبياً. وبموجب القرار الإطاري، فإن التصوير الواقعي للصور الإباحية للطفل الذي يكون فيه الموضوع طفلاً غير موجود (من المفترض خلقه عن طريق المونتاج المتعلق بالصور أو عن طريق تقنيات أخرى لتركيب الصور) لا يعد إساءة تتعلق بالصور الإباحية غير القانونية، ولكنها تعرف بأنها اعتداء على الحشمة العامة.

١٤ - قررت اللجنة في دورتها السادسة والثلاثين المعقودة في آب/أغسطس ٢٠٠٦، اختتام متابعة آراء اللجنة في البلاغ رقم ٢٠٠٣/٢، السيدة أ. ت. ضد هنغاريا، والذي اعتُمد في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، كما قررت أيضا أن تُطلب أي معلومات أخرى تتعلق بمتابعة الآراء، في إطار إجراءات تقديم تقاريرها بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية. يُرجى توفير المعلومات بشأن الإجراءات الأخرى المتخذة لمتابعة توصيات اللجنة المتعلقة بصاحبة البلاغ.

على حد علمنا، تم حل المشكلة المتعلقة بالإسكان والخاصة بالمدعية. والعقار المتنازع عليه تم بيعه بمعرفة الشريك السابق للمدعية واقتسما الاثنين ثمن البيع. وتقيم السيدة أ. ت. حالياً في مسكن مؤجر هي وأطفالها وصدر الأمر من المحكمة إلى شريكها السابق بأن يدفع إعالة للطفل.

استغلال البغاء والاتجار بالأشخاص

١٥ - طلبت اللجنة في تعليقاتها الختامية عام ٢٠٠٢، بأن تدرج الدولة الطرف في تقريرها المقبل معلومات عن استعراض مشروع القانون الذي تعده بشأن البغاء، ومعلومات عن أي تغييرات تشريعية تكفل حظر استخدام المرأة لأغراض البغاء، حظرا فعالا، وأن تتاح للمرأة إمكانية الوصول للخدمات الصحية والاجتماعية ووسائل بديلة للدعم من أجل حماية حقوق الإنسان لها. ويشير التقرير إلى المفهوم الجديد الذي أعدته وزارة الداخلية عام ٢٠٠٥ وهو "موجز لمشاكل الوضع التنظيمي الحالي، والبدائل المحتملة للاضطلاع بالعمل"، كما يشير إلى برنامج تجريبي لتوفير فحص طبي متنقل للبغايا. يُرجى تقديم معلومات عن محتوى وحالة هذا المفهوم الجديد، وما إذا كان يجري تنفيذه، والخطوات التي تتخذها الحكومة لتنفيذ توصية اللجنة.

في تموز/يوليه ٢٠٠٦، دعت رئيسة رابطة حماية مصالح البغايا الهنغاريات (تعرف فيما بعد باسم الرابطة) وزارة العدل وإنفاذ القانون وطلبت منها أن تقيم اتصالات بالرابطة

وأن توضح المسائل المتعلقة بالنظام القائم وتفسير القوانين المتعلقة بالبغاء في هنغاريا. ووفقا لذلك، بدأت وزارة العدل وإنفاذ القانون، على مدى السنة الماضية في التنسيق مع الرئيسة وهو التنسيق الذي استمر منذ ذلك الوقت. وكان آخر اجتماع قد عُقد يوم ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٧. وفي ذلك الوقت تم التوصل إلى اتفاق مفاده أن تقوم الوزارة بإدراج أخصائيين في إنفاذ القوانين وكذلك في العدالة الجنائية وفي القانون الدستوري – لإيضاح جوانب المسألة المتعلقة بإنفاذ القوانين – في المزيد من الحوار مع الرابطة. ويجري حالياً تنقيح المدونة الجنائية داخل الوزارة وبالتوازي مع ذلك إعداد مفهوم جديد للقانون المتعلق بالجنح. وتقوم الوزارة بإشراك المنظمات غير الحكومية وإدماج آرائها وتعليقاتها في مشروعه. ونظراً لأن القانونين يتعلقان بالبغاء ووصف السلوك المتعلق بذلك عند ارتكاب البغاء، فإن الوزارة تعرض على الرابطة فرصة التعبير عن موقفها من النتائج القانونية.

١٦ – يُرجى تقديم بيانات عن عدد النساء والفتيات اللاتي يتُجر بهن إلى هنغاريا ومنها وعن طريقها، كما يُرجى أيضا تقديم معلومات عن عدد الملاحقات القضائية وإحكام الإدانة للمتجرين بالبشر.

الحالات التي تشمل الاتجار بالبشر

دال –

المنطقة	عدد القضايا	عدد الأشخاص المحكوم عليهم
محكمة ديبريسين للاستئناف	٢	١١
محكمة بودابست للاستئناف	١	٧
محكمة غيور للاستئناف	صفر	صفر
محكمة بيسيس للاستئناف	صفر	صفر
محكمة سيغيد للاستئناف	صفر	صفر
المجموع:	**٣**	**١٨**

المنطقة	عدد القضايا	عدد الأشخاص المحكوم عليهم
محكمة بلدية بودابست	صفر	صفر
محكمة مقاطعة باراتايا	صفر	صفر

المنطقة	عدد القضايا	عدد الأشخاص المحكوم عليهم
محكمة مقاطعة باكس – كيسكون	١	٦
محكمة مقاطعة بيكيس	صفر	صفر
محكمة مقاطعة بورسود – أبوج – زعيلين	صفر	صفر
محكمة مقاطعة كونغراد	صفر	صفر
محكمة مقاطعة فيجر	صفر	صفر
محكمة مقاطعة غيور – موسون – سوبرون	صفر	صفر
محكمة مقاطعة هاجو – بيهار	صفر	صفر
محكمة مقاطعة هيفس	صفر	صفر
محكمة مقاطعة جازنا غوكون سولنوك	صفر	صفر
محكمة مقاطعة كوماروم استر غوم	صفر	صفر
محكمة مقاطعة نوغراد	صفر	صفر
محكمة مقاطعة بست	صفر	صفر
محكمة مقاطعة سوموغي	لا بيانات	لا بيانات
محكمة مقاطعة زابولكسي ساتما – بيرغ	صفر	صفر
محكمة مقاطعة تولنا	صفر	صفر
محكمة مقاطعة فاس	صفر	صفر
محكمة مقاطعة فيسبريم	صفر	صفر
محكمة مقاطعة زالا	صفر	صفر
المجموع	**١**	**٦**
المجموع الكلي	**٤**	**٢٤**

ولا توجد إحصاءات مستقلة حول عدد ضحايا الاتجار بالبشر.

١٧ - يشير التقرير إلى الخطوات التي اتُخذت من أجل "إعداد برنامج وطني يرمي إلى منع الاتجار بالأشخاص، ومساعدة الضحايا وإتاحة إعادة اندماجهم اجتماعيا". ويشير التقرير أيضا إلى بعض المبادرات من قبيل خطة العمل لمناهضة الاتجار بالأشخاص التي أعدتها وزارة الداخلية. يُرجى تقديم معلومات عن حالة البرنامج الوطني المقترح و/أو خطة العمل بما في ذلك ما إذا كانت قد تم اعتمادها ويجري تنفيذها، فضلا عن التدابير المتخذة. يُرجى أيضا إشارة إلى نتائج أي تقييم تم الاضطلاع به بالنسبة للبرنامج الوطني، وخطة العمل، والمبادرات الأخرى لمكافحة الاتجار بالبشر وحماية الضحايا، والخطوات المتخذة استجابة لهذا التقييم.

يمثل الاتجار بالبشر واحداً من أخطر انتهاكات حقوق الإنسان. وبالتالي، إنه من مهمة جميع الدول العمل على نحو حاسم لمنعه ومعاقبة الجناة. وتتطلب المشكلة حلاً معقداً يستند إلى التعاون الدولي وإلى خطة عمل وطنية، بالإضافة إلى ضرورة بذل الجهود بقدر متساوٍ من أجل المنع وإنفاذ القانون ومساعدة الضحية.

ويقع في محور جدول الأعمال إعداد مشروع استراتيجية وطنية لمكافحة الاتجار المحلي بالبشر. ومن المنتظر أن يتم في ظرف أسابيع تنسيق المشروع مع الإدارة العامة ومع المنظمات غير الحكومية المعنية بالقضية.

القوالب النمطية والتعليم

١٨ - **حثَّت اللجنة في تعليقاتها الختامية عام ٢٠٠٢، الدولة الطرف على إعداد وتنفيذ برامج شاملة في النظام التعليمي، بما في ذلك التثقيف بحقوق الإنسان، والتدريب الجنساني، الذي يشمل نشر معلومات عن الاتفاقية، بغرض تغيير المواقف النمطية السائدة، بما في ذلك النهوض بفكرة الأبوة كمسؤولية اجتماعية لكل من الأمهات والآباء يُرجى تقديم مزيد من التفاصيل بشأن الاستجابة الشاملة للدولة الطرف لتنفيذ توصية اللجنة. ويُرجى إدراج معلومات عن التدابير المتخذة للقضاء على القوالب النمطية المتصلة بنوع الجنس، من الكتب المدرسية، في حدود إطار زمني معين.**

ضمن نظام التعليم، تحدد الفقرة (٣) من المادة ٨ من المرسوم رقم OM (VIII.27.) 2004/23 الصادر عن وزير التعليم حول نظام اعتماد كتاب بوصفه كتاباً مدرسياً ودعم الكتب المدرسية وإمداد المدارس بالكتب المدرسية، ما يلي:

''عندما يتم اتخاذ إجراء لاعتماد كتاب بصفته كتاباً مدرسياً، فإن الخصائص التي ينبغي اعتبارها هي:

(أ) التجانس بين الكتاب والقواعد والقيم الإنسانية العامة ومتطلبات النزعة الإنسانية، و

(ب) ما إذا كان يتضمن أي أقوال أو صور فوتوغرافية أو رسومات تنتهك المساواة في المعاملة والمساواة بين الجنسين أو تحرض على الكراهية أو تعزز الأنماط التي تؤدي إلى المزيد من إنكار تكافؤ الفرص بالنسبة للأقليات الوطنية أو الإثنية أو الطوائف الدينية''.

وتم تعديل القانون LXXIX لعام ١٩٩٣ بشأن التعليم العام بواسطة القانون LXS لعام ٢٠٠٣ - توازياً مع إطار عمل داكار - يتفق مع الاتفاقية الدولية المعنية بمكافحة التمييز في مجال التعليم (أصدرت هنغاريا المرسوم بقانون رقم ١١ في عام ١٩٦٤، منذ ٤٠ سنة،

معلناً المساواة بين الجنسين في ميدان التعليم). والهدف من التنظيم هو منع جميع التدابير وأنواع السلوك أو الأعمال السلبية التي يمكن أن تنتهك مبدأ المساواة في المعاملة، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر. ويحظر قانون التعليم العام جميع أشكال التمييز.

وأنشأت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل فريقاً عاملاً في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. وموضوعه هو ''القضاء على الأنماط القائمة على نوع الجنس في المجتمع''. واشترك كل من الفنيين التابعين للمنظمات غير الحكومية والمسؤولين الحكوميين في الجهد المشترك. ويشمل ذلك الفريق منسقين، وكان عددهم ١٢ منسقاً في الفريق. وكان هدف فريق العمل هو عرض معلومات متنوعة وإيجازات إعلامية لتوعية الناس بالموضوع. واستخدم تكنولوجيات الاتصال القائم على المعلومات في برامجه، وفي التعليم والتدريب والعروض الثقافية الرامية إلى تعزيز مبدأ المساواة بين الجنسين وممارستها ويقوم الفريق العامل بجمع ونشر نتائج بحث يكشف عن التنميط القائم على نوع الجنس، فضلاً عما يتصل بذلك من بيانات ومعلومات ودراسات ومنشورات. ويقدم الفريق العامل توصيات بشأن أي العناصر يتم إدراجها في التشريعات لتعزيز الحد من الأنماط القائمة على نوع الجنس.

وسوف يقيم الفريق العامل موقعاً على شبكة الإنترنت في النصف الأول من عام ٢٠٠٧، تسهيلاً لنشر المعلومات على نطاق واسع.وهو يستهدف الوصول إلى الشباب أيضاً، ويقوم بإعداد اسطوانة فيديو رقمية عن التعليم، في شكل فيلم سينمائي يقوم بمعالجة خمسة أنماط مختلفة. وهي تستهدف المراهقين البالغين من العمر ١٣-١٦ سنة، وسيتم توزيعها في المدارس كجزء من الحملة، والمساعدة في أن تصبح القضية موضوعاً للمناقشة في المدارس الابتدائية والثانوية. ويجري إعداد دليل للمدرسين إلى جانب المواد التعليمية، ونزمع أن نعرض على المدرسين التدريب في مجال كيفية تجهيز المواد. ونزمع نشر كتيب عن الأنماط سوف يشمل التعابير والمفاهيم والتعاريف والإيضاحات.

١٩ - يشير التقرير إلى أنه ''يوجد فصل جنساني محدد ليس فقط في مختلف أنواع التعليم الثانوي عامة، وإنما أيضا في اختيار المهنة''كما أنه ''يوجد أيضا فصل كبير بين الجنسين، في اختيار المهنة في التعليم من المستوى الثالث''. ما هي التدابير الموجودة لتشجيع المرأة والرجل على متابعة الدراسات والوظائف غير التقليدية، وما هو أثر تلك التدابير؟

تمكنت سياسة التعليم الهنغارية، التي تسعى إلى المساواة بين الجنسين، من تحقيق تخفيض مطرد في الاختلافات بين الجنسين فيما بين الأجيال الشابة. وعلى مستوى التعليم العالي، يبدو الأمر على النحو التالي: بينما تزداد باطراد في العقود الأخيرة نسبة خريجي

الجامعات والكليات فيما بين النساء، فإنها ظلت ثابتة فيما بين الرجال، باستثناء ارتفاع كبير فيما بين فئة العمر ٤٥-٥٤ سنة.

نسبة الذين لديهم مستويات تعليمية مختلفة ضمن المجموعات السنية المقابلة، بالنسبة المئوية

مستويات التعليم	المجموعات السنية			
	٥٥-٦٤	٤٥-٥٤	٣٥-٤٤	٢٥-٣٤
	السنوات			
	رجال			
تعليم ابتدائي لثمانية صفوف	٩٢,٣	٩٣,٥	٩٧٢	٩٧,٥
تعليم ثانوي	٣٥,٦	٦٢,٠	٧٦٨	٨٠,٨
ثانوي أكاديمي	٢٢,٤	٣٥,٨	٣٣٦	٣٦,٥
كليات، جامعات	١١,٢	١٤,٤	١١,٤	١١,٠
	نساء			
تعليم ابتدائي لثمانية صفوف	٨٩,٦	٨٩,١	٩٦,٤	٩٦,٠
تعليم ثانوي	١٧,١	٤٢,٣	٦١,٩	٧٠,٣
ثانوي أكاديمي	١٢,٥	٣٤,٦	٧٤,٢	٤٩,١
كليات، جامعات	٤,٥	٨,٥	١٠,٥	١٣,٩

المصدر: المكتب المركزي للإحصاءات، تعداد

وتعامل سياسة التعليم الهنغارية شرط المساواة بين الجنسين على أنه تحقق عمليا، وهي تركز لدى النهوض بالتعليم على كلا النوعين من الجنس بالتساوي.

العمالة

٢٠ - يناقش التقرير التفاوت في الأجور بين المرأة والرجل. وإضافة إلى الزيادة في الأجور التي تقدر بـ ٥٠ في المائة في القطاع العام، ومع حُسبان أن التفاوت في الأجور أكبر في القطاع الخاص، يُرجى الإشارة إلى الجهود الأخرى التي بُذلت لمعالجة هذه المشكلة، وما هو أثر تلك الخطوات.

في الفترة ما بين عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠٥، انخفضت الفجوة بدرجة كبيرة في متوسط مكاسب المرأة في هنغاريا مقابل الرجل، وذلك من ٢١ في المائة إلى ١١ في المائة، على النحو الذي ذكرته هيئة الإحصاءات الأوروبية في بياناتها. وفي عام ٢٠٠٥، كان الفرق في المكتسبات أفضل منه في معظم الدول الأوروبية، حيث بلغت الفجوة في المتوسط ١٥ في المائة.

ويرد في القانون الهنغاري شرط المساواة في الأجر بين الرجل والمرأة. ويتجه الخلاف في المكتسبات إلى أن يعكس مكانة المرأة في شعبة العمل ووضعها في سوق العمل.

وكما تبين المسألة ذاتها، فإن التحسّن الكبير في متوسط المكتسبات بالنسبة للمرأة هو، بصفة رئيسية، نتيجة للزيادات العالية بدرجة كبيرة في الأجور في القطاع العام بين عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠٣ نظراً لأن ثلثي العاملين في القطاع العام من النساء، على الرغم من أنهن يمثلن نحو ٥٠ في المائة على صعيد الاقتصاد الوطني. وثمة عامل آخر أسهم في التحسن في حالة المكتسبات بالنسبة للمرأة هو أن مستوياتهن التعليمية ومهاراتهن تحسنت بمعدل أعلى عن المستويات المقابلة للرجال.

٢١ - يشير التقرير إلى أنه بموجب قانون المعاملة المتساوية "إذا قام رب العمل بدفع أجر أدنى للمرأة يُعفى من المسؤولية إذا كان هناك سبب منطقي - يتصل مباشرة بعلاقة قانونية معينة للفرق بين مستويي الأجر وفقا لتقييم موضوعي. وهذه القاعدة ليست مناسبة في حالة التفاوت بين الأجور المدفوعة للرجل والمرأة، فلا ينبغي إتاحة إمكانية الاستثناء هذه". يُرجى الإشارة إلى ما إذا كان هذا الاستثناء لا يزال متاحا بموجب القانون، وإذا كان الأمر كذلك ما هي الجهود التي تُبذل لتغييره، في نطاق فترة زمنية معينة.

في حالات التمييز في العمالة، تبت هيئة المساواة في المعاملة فيما إذا كانت الأسباب المقدمة لاستثناءات خاصة مقبولة. وقد تم تشديد القانون وجعله أكثر إحكاماً من خلال تعديل بدء سريانه في ١ كانون الثاني ٢٠٠٧، وينص على أن المكافأة مقابل العمالة أو عقب علاقة قانونية أخرى تهدف إلى تسيير العمل، وخاصة تحديد المرتبات ودفعها، تنتهك دائماً شرط المساواة في المعاملة، إذا أدت إلى انتهاك المساواة بين الجنسين و/أو المساواة الإثنية.

وبعبارة أخرى، توصف هذه الاختلافات بأنها تمييز ولا تدع مجالاً للاستثناءات وقد اتخذت الهيئة قراراً ينطوي على قيمة من حيث أنها تمثل سابقة في قضية واحدة عندما قامت شركة خاصة ذات مسؤولية محدودة بدفع مرتب أدنى بنسبة ٣٠ في المائة لعاملة حاصلة على نفس التعليم مثل شريكها العامل ولكن مع خبرة أكبر لدى قيامها بالعمل نفسه. والقضية منظورة الآن أمام محكمة الاستئناف.

٢٢ - يشير التقرير إلى الفصل الأفقي في سوق العمل، ويشير إلى أن حوالي رُبع جميع الفنيين قد أصبحوا من الإناث تقريبا. ويشير أيضا إلى فصل رأسي، حيث لا تزال المرأة ممثلة بأقل مما يلزم في الوظائف العليا/الإدارية. يُرجى تقديم معلومات عن التدابير التي تتخذ لمعالجة هذه الحالة، بما في ذلك من خلال استخدام تدابير خاصة مؤقتة، وفقا للفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية، والتوصية العامة ٢٥ للجنة.

وفقاً للتوصية ٢٥ العامة للجنة، القائمة على الفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية، تسعى سياسة العمالة الهنغارية إلى الأخذ بتدابير للقضاء على العوامل التمييزية التي تؤثر على توفر الوظائف بالنسبة للمرأة وتحسين فرصها في سوق العمل.

ومن بين تدابير الحكومة لتحسين فرص العمل بالنسبة للمرأة ما يلي:

١ - تدابير الحكومة لمساعدة الآباء الذين لديهم أطفال صغار للعودة إلى سوق العمل

- يمكن لكلا الأبوين الحصول على استحقاقات بموجب شروط متماثلة، واعتباراً من الوقت الذي يبلغ فيه الطفل الواحدة من العمر، يصبح الأجداد أيضاً مستحقين لبدل رعاية الطفل
- بينما يتلقى الوالد معونة لرعاية الطفل في البيت، يمكن أن يلتحق ببرنامج لتعلم مهارة جديدة دون رسوم
- الأشخاص الذين يتلقون معونة لرعاية الطفل يمكن أن يشتركوا في تدريب مدعوم على سوق العمل
- تم إلغاء اللوائح التي تحد من استخدام الوالد الذي يتلقى معونة لرعاية الطفل - واعتباراً من الوقت الذي يبلغ فيه الطفل الواحدة من العمر يمكن للوالد أن يضطلع بوظيفة لكل الوقت ويستمر في تلقي مبلغ معونة رعاية الطفل بالكامل
- يزداد عدد حالات الاستيعاب في دور الحضانة بنحو ٨٠٠ باستخدام التمويل الوارد من خطة التنمية الوطنية واحد، فيما بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٨

٢ - حوافز لأصحاب العمل

- يمكن تقديم دعم للأجور (إذا كان ملتمس الوظيفة يرعى طفلاً دون سن الثامنة عشرة أو إذا كان الشخص يتلقى بدل رعاية للطفل، أو مكافأة لرعاية الطفل، أو دعماً لتنشئة الطفل أو معونة للحمل والإنجاب، أو مكافآت تمريض في الأشهر الـ ١٢ السابقة للاستخدام)
- واعتباراً من ٢٠٠٥، أصبح لصاحب العمل الحق في تخفيض قدره ٥٠ في المائة من اشتراك التأمين الاجتماعي عندما يستخدم موظفاً يعود إلى قوة العمل بعد رعايته لطفل أو اهتمامه بفرد بالغ من أفراد الأسرة
- واعتباراً من عام ٢٠٠٥، طلب من بعض أصحاب العمل رسم خطة لتكافؤ الفرص (ينبغي أن تتضمن تدابير تتركز حول تحسين تكافؤ الفرص بالنسبة للمرأة)

٣ - تدابير للتوفيق بين مسؤوليات الأسرة والوظيفة

- مسابقة سنوية للفوز بلقب مكان العمل الصديق للأسرة. ويتمثل الهدف في اكتشاف ونشر ممارسات عمل جيدة وحلول عملية وأمثلة على طرق لتعزيز عودة المرأة إلى مكان العمل وتشكيل نظرات وترويج ثقافة ''صديقة للأسرة''.
- تعزيز الموازنة بين مسؤوليات الأسرة والعمل - ويلقى هذا البرنامج دعماً من مؤسسة HRP OP، ويتمثل الهدف في عرض خدمات فنية للمساعدة في الأخذ بتدابير صديقة للأسرة والتكيف مع مكان العمل بالنسبة للأشخاص العائدين بعد رعاية الأطفال

٤ - البرامج

(أ) يهدف البرنامج المركزي إلى الاهتداء إلى طرق لتغيير عبء الالتزامات الأسرية التي تحول دون العمل وتعزيز مستقبل المرأة المهني في سوق العمل.

- الهدف: تعزيز القضاء على قيود الأسرة وعيوب التدريب التي تمنع المرأة من الاضطلاع بوظائف عن طريق توفير خدمات اجتماعية
- مقدمو الطلبات: أصحاب الأعمال

يجري البدء في برامج مركزية في إطار ''السنة الأوروبية لتكافؤ الفرص للجميع''

(ب) برنامج لدعم اتصالات ''تكافؤ الفرص في عالم العمل''

- الهدف: كشف أوجه عدم المساواة في العمل عن طريق الاتصالات والمساعدة الإعلامية، وعرض أفضل الممارسات للإسهام في تطوير فرص متكافئة للعمل
- مقدمو الطلبات: الرابطات والمؤسسات وشركات الخدمات العامة والنقابات العمالية وأوساط الأعمال

(ج) البرنامج المركزي ''لتكافؤ الفرص في عالم العمل''

- الهدف: دعم البرامج والخدمات التي تساعد على التعرف على التمييز في مجال العمالة وتطوير استراتيجيات للمواد البشرية التي تساعد على القضاء عليه (مثل تقديم دعم إضافي لمساعدة المرأة العائدة للعمل بعد إجازة رعاية الطفل، أو بعد تلقي معونة رعاية الطفل، وللتقدم في الوظيفة)
- مقدمو الطلبات: الرابطات والمؤسسات وشركات الخدمات العامة والنقابات العمالية.

(د) التخفيض المستهدف في الاشتراكات الإلزامية: بدء برامج إضافية يتم الأخذ بها اعتباراً من تموز/يوليه ٢٠٠٧. ويتوفر هذا الدعم إلى صاحب للعمل يستخدم شخصاً

- انتهى أجل ما يتلقاه من معونة لرعاية الطفل أو مساعدة في رعاية الطفل أو مكافأة لرعاية الطفل أو مكافأة للتمريض أو أنهيت بخلاف ذلك ويرغب في بدء العمل في غضون سنة بعد ذلك، أو
- يكون طفله يتجاوز السنة الأولى من العمر ويريد أن يواصل العمل بينما يستمر في تلقي معونة رعاية الطفل، وإذا كانت قد أنهى عملها بينما كانت في إجازة غير مدفوعة الأجر لتلقي الاستحقاق، أو إذا لم يكن لديها صاحب عمل لمواصلة العمل ابتداءً منه

٥ - التدابير المتخذة في إطار خطة العمل الوطنية الثانية

- بدء برامج متشابكة لمساعدة المرأة في التكيف منذ البداية أو في العودة إلى قوة العمل
- تطوير مرافق أساسية لرفاهية الطفل (بما في ذلك دور الحضانة، ومراكز رعاية الأسرة النهارية، ورعاية الطفل في البيت) - الهدف: إنشاء نحو ٦٠٠ مكان جديد للاستيعاب سنوياً
- البدء في برامج منسقة للمساعدة في التوفيق بين التزامات الأسرة والتزامات العمل

الصحة

٢٣ - يشير التقرير إلى ارتفاع معدلات الوفيات بين النساء بسبب السرطان، بما في ذلك سرطان الرئة وسرطان الثدي وسرطان القولون وسرطان المبيض. يرجى تقديم مزيد من التفاصيل بشأن التدابير الوقائية والتدابير الأخرى المتخذة لمعالجة هذه الحالة، وآثارها.

يوجد في وقتنا الحالي ثلاثة أنواع من الفحص مدرجة في برامج الفحص المنظم: فحص سرطان الثدي، فحص سرطان عنق الرحم، وفحص سرطان القولون والمستقيم. وقد عقدت الحكومة الهنغارية العزم على عرض طرائق الفحوصات هذه على أساس منتظم كما يلي:

- تصوير الثدي كل سنتين بالنسبة للمرأة بين سن ٤٥ وسن ٦٥ لفحص سرطان الثدي
- اختبار الخلايا كجزء من فحص أمراض النساء مرة كل ثلاث سنوات بالنسبة للمرأة التي يتراوح سنها بين ٢٥ و ٦٥ سنة عقب اختبار سالب لمرة واحدة
- كبرنامج تجريبي، اختبار كل سنتين للرجال والنساء بين سن ٥٠ وسن ٧٠ عن طريق الاختبار المعملي لعينات من البراز بحثاً عن آثار دموية خفية (اختبارات كيمياء صناعية)

فحص سرطان الثدي: بدأ الفحص بالنسبة للسكان المستهدفين في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وانضمت إلى البرنامج وحدات مختلفة للفحص بصفة منتظمة. ويوجد الآن مرافق للفحص تعرض تغطية البلد بأكمله. وهذه تشمل ٣٨ مركزاً مركباً لتصوير الثدي و ٧ مرافق لاختبار تصوير الثدي ذات قدرة على الفحص فقط. وهذا معناه أنه يوجد ٤٥ مرفقاً للفحص بتصوير الثدي تمارس عملها. ويبلغ تعداد السكان المستهدفين ١,٣٧ مليون امرأة بين سن ٤٥ وسن ٦٥ من اللاتي أخطرن بالحاجة إلى الفحص كل سنتين. وخلال فترة السنتين الأولى (٢٠٠٢-٢٠٠٣)، تلقى ١,٣ مليون امرأة دعوة للفحص ولم يظهر من المدعوات سوى ٤١٠ ٥٤٤ امرأة فقط أي بنسبة ٤١ في المائة. ووجدت اختلافات كبيرة من مقاطعة لأخرى (تتراوح بين ٢٣,٧ في المائة إلى ٧٦ في المائة من جمهور الحاضرات). وخلال الفترة الثانية (٢٠٠٢-٢٠٠٥)، انخفض معدل المشاركة بشكل طفيف: فقد وجهت الدعوة إلى ١,٢٤ مليون امرأة لأداء الفحص ولم يحضر سوى ٤٣٢ ٤٦١ أي ٣٧,٢ في المائة.

فحص عنق الرحم: فيما بين أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ تلقت نحو مليوني امرأة دعوات لفحص عنق الرحم ولم يتقدم للاختبار سوى ٠٠٠ ٩٦ امرأة أي أقل من ٥ في المائة. وكانت هناك اختلافات كبيرة من مقاطعة إلى أخرى (تتراوح بين ٢,٢٦ أي ١٨,٢٦ معدل استجابة. وتتمثل المشكلة الكبرى في فحص عنق الرحم المنظم في انخفاض معدل المشاركة.

وقد أوصينا باتباع الاتصال المباشر كوسيلة لتحريك المرأة وزيادة استعدادها للمشاركة. وهذا يتطلب تنسيقاً مركزياً على مستوى الحكومة، وقد تحقق ذلك في برنامج ''ليليوم'' وقد بدأ برنامج ''ليليوم'' الذي يقصد به زيادة معدل المشاركة في الفحص المنظم لعنق الرحم في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. وشمل إجراء اتصالات مركبة ومباراة تعرض جوائز على النساء المشاركات في برنامج الفحص وأثبت البرنامج نجاحاً، مع قيام ما مجموعه ٠٠٠ ٣٥ امرأة بتقديم قصاصة استحقاق للجوائز. والأهم من ذلك أن ٤١ في المائة من النساء اللاتي حضرن للفحص لم يشاركن بالمرة في برنامج منظم للفحص.

فحص القولون والمستقيم: اتخذت الحكومة قراراً بالأخذ بفحص سرطان القولون على مراحل، في إطار برنامج نموذجي وقد قصد بهذا البرنامج أن يشمل ٠٠٠ ١٨٠ شخص في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥، لأنه ظهر أنه من الضروري اكتساب قدر من الخبرة في مجال هذه المنهجية، فيما يتعلق بكل من أسلوب الفحص وتعبئة المقيمين. وقد تطور البرنامج بشكل مختلف عما كان مخطط وأدت الصعوبات المنهجية إلى عرقلة طرائق الفحص واصبح من الضروري تنقيح صحة المنهج. وقام فريق عامل معني بفحص سرطان القولون بتحديد المجالات النموذجية لفحص برنامج سرطان القولون. ومن ثم، بدأ بعد استعدادات قدرة، اختبار نموذجي في خريف عام ٢٠٠٤ في مقاطعتي بودابست التاسعة والرابعة عشرة، وفي نموذج إدارة رعاية المرضى في مدينة كيسكيميت، وفي مستشفى مدينة بيكسابا. ويجري جمع البيانات وتقييمها.

فحص سرطان الرئة: كان رأي الفني أن فحص سرطان الرئة على الصعيد الوطني لا يمكن تنفيذه بسبب نقص البينة. ونظراً لأن جميع المرافق الأساسية لفحص الرئة ما زالت متوفرة، فإننا نحتاج إلى إعادة تنظيم الفحص التقليدي الذي يركز على التدرن، وإقامة فحص انتقائي يشمل مجموعات ذات خطورة عالية للإصابة بالسرطان (الأشخاص فوق سن الأربعين والمدخنون). والشرط المسبق لذلك هو وجود مرافق رقمية لأشعة إكس.

٢٤ - يرجى تقديم مزيد من التفاصيل بشأن الجهود المبذولة للتصدي للتدخين واستهلاك الكحول، وإساءة استخدام الأدوية فيما بين النساء.

تخفيض تدخين السجائر:

برنامج منع التدخين في المدارس. شملت الجهود الرامية إلى منع الناس من أن يبدأوا في التدخين، كوسيلة للحد من التدخين الإجمالي في إطار برنامج الصحة العامة، توزيع معلومات في شكل أشكال اللعب - مباراة، إلى أكبر عدد ممكن من الأطفال. وتظهر المباراة مخاطر التدخين والاختلافات في طريقة حياة المدخنين وغير المدخنين. وأداة التوزيع عبارة عن اسطوانة مدمجة متوفرة بالمجان وشاشة محوسبة في المدارس. وقد توفرت الاسطوانة المدمجة منذ عام ٢٠٠٤، وتم توزيعها على ١ ٣٧٠ مدرسة منذ ذلك الوقت. ومن غير الممكن تحديد عدد الطلبة الذين شاهدوا الشاشة بالضبط، حيث أن المباراة يمكن إنزالها من موقع المعهد الوطني للنهوض بالصحة على الشبكة.

السجائر بوصفها زلاجة على الموقع الشبكي. يتمثل الهدف من المشروع في منع الأطفال من البدء في التدخين وإقناع الذين بدأوا في التدخين بالفعل بأن يقلعوا، وذلك بمساعدة الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين ١٢ و ١٨ سنة بأن يقوموا بتصميم وإدارة موقعهم الخاص على الشبكة. واستناداً إلى تجربة الموقع الشبكي الهنغاري (سيكيا سيفي) [معامل تقريبي: السجائر هي زلاجة] وموقع أمريكي على الشبكة مضاد للسجائر بالنسبة للمراهقين (مثل لا تبغ أو خال من التبغ)، يعرض الموقع الشبكي على الصغار معلومات بشأن مزايا البيئة الخالية من التدخين والآثار المدمرة للتدخين بطريقة تناسب فئتهم العمرية.

- تشكيل آراء تتعلق بالجيل، إقامة بيئات خالية من التدخين،
- استعراض وسائل يمكن للشباب من خلالها الإقلاع عن التدخين وتقديم المساعدة إليهم في تحقيق ذلك.

وتركِّز المواقع الشبكية الجديدة على منع التدخين وتقديم المساعدة للإقلاع وهي موجهة نحو الفئات العمرية ٥-٨ و ٩-١٤ و ١٥-٢٠ سنة. ونزمع عرض مجموعة متنوعة من الألعاب والصور والرسوم المتحركة التي تبيِّن الآثار الضارة للتدخين بالإضافة إلى المعلومات النصية الجارية. ويتمثل الهدف في إشراك تلاميذ ما قبل المدارس وأطفال المدارس الصغار في تطوير الموقع الشبكي وذلك حتى نتعرف على آراء الأطفال والمدرسين بينما يقومون ببناء الموقع الشبكي والاستفادة منهم ومن مقترحاتهم. وقد يتمثل أحد أجزاء العملية في إجراء حوار مع الطلبة يمكن أن يقدم لنا معلومات مفيدة وقيمة حول طريقة رؤيتهم للتدخين والمفاهيم التي يستخدمونها.

الخط الساخن الهاتفي للمساعدة في الإقلاع عن التدخين. عملنا على تطوير قائمة رقمنا الهاتفي الساخن كجزء من المشروع. وثمة تدبير آخر تم اتخاذه كجزء من خطة تمهيدية لتصميم ملصقات زخرفية تروج للخط الساخن الذي تم توزيعه في مناسبات مختلفة. ويقوم النظام الآلي الذي يتولى تشغيل الخط الساخن بتسجيل المكالمات الهاتفية أولاً بأول، التي يتم تجهيزها وتقييمها. وقمنا بتجميع جميع المواد الهاتفية على الخط الساخن من يوم أن بدأ في ١ أيار/مايو ٢٠٠٥ حتى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦.

- عدد المكالمات: ٧٥٧
- مدة التسجيل: ٢٩ ساعة و ٤٢ دقيقة.

الكحول. في أوائل الثمانينات، كان عدد الوفيات في هنغاريا بسبب تليف الكبد مماثلاً لعددهم في البلدان الأخرى حيث يوجد استهلاك عال للكحول. غير أنه ازداد بدرجة كبيرة منذ ذلك الوقت. وفيما بين الرجال، بلغ عدد الوفيات بسبب تليف الكبد الناجم عن تناول الكحول ١ ١٩٤ في عام ١٩٨٠، و ٢ ٤١٨ في عام ١٩٩٧، و ٤ ٥٦٥ في عام ٢٠٠١. وفيما بين النساء، كانت الأرقام المقابلة للوفيات هي ٣٦٢ في عام ١٩٨٠، و١ ٣٩٤ في عام ١٩٩٧، و ١ ٨٩٢ في عام ٢٠٠١. وهذا يعادل ٩٤ حالة وفاة بسبب تليف الكبد لكل ١٠٠ ٠٠٠ من المقيمين بالنسبة للرجال و ٣٥ بالنسبة للنساء.

وبدأ المعهد الوطني للإدمان في تصميم مفهوم واستراتيجية لشرطة الإدمان في عام ٢٠٠٦، مع أخذ هذه الأرقام في الاعتبار. والمشروع القائم حالياً في لوحة الرسم يمثل إطاراً أوسع للاستهلاك المحلي للكحول ويصيغ اقتراحاً على خط العمل الرئيسي في الاستراتيجية المحلية وفرص التدخل.

وفي السنوات الأخيرة، أصبح من الواضح أن العوامل الكامنة وراء كثير من العلل ذات الأهمية الكبرى من ناحية الصحة العامة، وعوامل الخطر التي تتسبب في كثير منها، هي عقلية في طبيعتها. ويصدق ذلك بصفة خاصة في هنغاريا حيث لا يمكن أن يكون هناك أي شك في الدور الذي تقوم به العوامل الانفعالية في الوفيات التي يمكن تجنبها (الضغط، استراتيجيات الهزيمة الذاتية، الكحول، والانتحار، وارتفاع الضغط، والاضطرابات القلبية). وحتى الآن، لم تظهر هذه العوامل في مختلف البرامج، أو قد تم طرقها فقط، حتى أن برنامج الصحة الانفعالية الذي يجري إعداده حاليا، على أكبر جانب من الأهمية بصفة خاصة.

وبرنامج الصحة الانفعالية هو وثيقة برنامجية تم تجميعها نتيجة لكثير من السنوات للتطور من جانب قطاعات الرعاية الصحية والقطاعات الاجتماعية في إطار جهد مشترك،

وتنسيق فني واجتماعي، واعتماد من جانب الوزارات، تحدد الوثيقة السياسة الفنية بشأن الصحة الانفعالية وتضع جميع التطورات اللازمة لتحقيقها.

استهلاك الأدوية. منذ عام ٢٠٠٣، حدث هبوط متواصل في استهلاك المهدئات والأقراص المنومة التي يتم تناولها بكميات فاحشة. ومع ذلك، ما زال معدل الاستهلاك الفاحش، اعتباراً من عام ٢٠٠٥، يبلغ ٢٥ في المائة، وهذا معناه أن هذه الأدوية تشكل ليس فقط نسبة عالية من الإساءة القانونية لاستعمال الدواء فحسب، وإنما عدد الذين يسيئون الاستعمال بتجاوز عدد الذين يسيئون استعمال العقاقير غير القانونية باستثناء القنب. وبصفة جوهرية، فإن معدل النساء الذين يسئن استعمال المهدئات والأقراص المنومة أكبر بدرجة كبيرة من معدل الرجال. ويبين عدد الأشخاص الذين يعالجون لإساءتهم المتعددة للأدوية (المهدئات والأقراص المنومة والكحول) نوعاً من التقلب، ولكنه كان بالغاً على نفس المستوى خلال السنوات الخمس الماضية. وهذا المزيج من المواد تتميز به المرأة بصفة خاصة بعد سن ٣٠-٣٥، مما يشكل ١١ في المائة من جميع المستهلكين. وقد اعترفت وزارة الصحة بالمعدلات المتزايدة للاعتلال بين المتعاطين، ودعت بالاشتراك مع وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل إلى تقديم عروض لتحديد الأولوية في طرح وسائل لمعالجة هذه الفئة الخاصة من المرضى.

٢٥ - **أوصت اللجنة في تعليقاتها الختامية عام ٢٠٠٢، بأن تعزز الدولة الطرف برامجها المعنية بالتثقيف الجنسي للفتيات والفتيان، واتخاذ كل التدابير المناسبة لتعزيز السلوك الجنسي المتسم بالمسؤولية واتخاذ كل الخطوات المناسبة لوقف استخدام الإجهاض كوسيلة لتنظيم النسل. ويشير التقرير أنه في عام ٢٠٠٤ كان معدل الإجهاض لا يزال مرتفعا، وأن حوالي ١٢ في المائة من حالات الإجهاض كانت لنساء دون العشرين من العمر، وأن وسائل منع الحمل الحديثة باهظة الثمن جدا. يرجى تقديم بيانات مستكملة عن معدل الإجهاض والإشارة إلى الجهود المبذولة لضمان إمكانية الوصول على نطاق واسع إلى معلومات تنظيم الأسرة ووسائل منع الحمل بتكلفة زهيدة.**

إعداد نشرات إعلامية عن تنظيم الأسرة وتوزيعها من خلال خدمات الرعاية الصحية (الزائرات الصحيات، وأطباء الرعاية الأولية، والصيدليات، إلخ):

(أ) كتيب بعنوان ''الحياة معجزة'' يبين نمو الجنين (٦٠٠ ٠٠٠ نسخة)

(ب) كتيب بعنوان ''نريد أسرة وأطفالاً'' يشمل مغزى الشراكات المسؤولة، ويقدم معلومات عن تنظيم الأسرة، وأهمية الإعداد لإنجاب طفل، وطريقة إجراء هذا

الإعداد، وعن الظروف اللازمة للنمو الصحي البدني والانفعالي والاجتماعي للطفل وأشكال الدعم الأسري المتوفرة.

(ج) كتيب بعنوان ''طرق وسائل الحمل'' مصمم للمجتمع السكاني في سن الإنجاب، للمساعدة في منع الحمل غير المرغوب. ويؤكد الكتيب على أهمية الشراكة المسؤولة باعتبارهما زوجين، ويحيط القراء علماً بوسائل منع الحمل بما في ذلك إلى من تتجه وكيف تتجه وأين (٠٠٠ ٢٠٠ ١ نسخة)

(د) ''الحب الآمن'' كتيب للمراهقة حول كيفية منع الحمل غير المرغوب (٠٠٠ ٨٠٠ ١ نسخة)

ونشر كتيب لمساعدة الزائرات الصحيات في إسداء نصائح تتعلق بتنظيم الأسرة كمعلومات توجيهية لكلية الزائرات الصحيات في ٠٠٥ ٥ نسخة. وقد تم توفيره لجميع مرافق إسداء النصح للزائرات الصحيات. وازداد عدد مدارس الزائرات الصحيات من ٨١ (٢٠٠٥) إلى ٨٠٩ (٢٠٠٦). ويتمثل الهدف في عرض طرق منع ابتدائية وثانوية وعالية ضمن نظام المدارس، مع التركيز بصفة خاصة على تعليم الصحة والدورات الجماعية والنصح الشخصي.

وقد تغيرت الطريقة التي تعمل بها الزائرات الصحيات في المدارس. وتم توحيد الموضوعات التي يتناولنها خلال الدورات الجماعية مع الطلبة لتشمل ''الصداقة والحب والأزواج وتنظيم الأسرة''. واعتباراً من عام ٢٠٠٤، فإنه يتم رصد أنواع الدورات الجماعية. وفي العام الدراسي ٢٠٠٤/٢٠٠٥، عقدت ٣٧٧ ١٨ دورة في المدارس. وفي عام ٢٠٠٥/٢٠٠٦ بلغ العدد ١٥٤ ٢٥.

وتم إعداد مادة ثانوية للدورة المعنونة ''الصداقة والحب والأزواج وتنظيم الأسرة'' من أجل الزائرات الصحيات، وهي عبارة عن كتاب مدرسي بعنوان ''لنتحدث عن ذلك'' يقع في ٠٠٠ ٤ نسخة، ويشتمل على ''دليل للمدرس''. ويشترك ثلث المدارس جميعها في هذا البرنامج وتم تزويدها بما يبلغ ٠٠٠ ١٥٠ نسخة من الكتاب.

وفي عام ٢٠٠٥، حيث تم إجراء ٦٨٩ ٤٨ حالة إجهاض في هنغاريا، في حين أن الرقم الأولي والتقديري بصفة جزئية لعام ٢٠٠٦ هو ٥٠٠ ٠٤٦ وفي جميع المجموعات العمرية، حدث انخفاض في عدد حالات الإجهاض، ويشمل ذلك المراهقات والنساء في أوائل عشريناتهن. وفي عام ٢٠٠٦، كانت هناك ٤٧ حالة إجهاض لكل ١٠٠ من المواليد الأحياء، وعدد ما زال مرتفعاً للغاية بالمقارنة الدولية، ولكنه انخفض بمعدل ٦ مقابل ٥٠ لكل ١٠٠ في عام ٢٠٠٥.

نساء الغجر

٢٦ - يشير التقرير إلى سلسلة من المشاكل وحالات الحرمان التي تواجهها نساء الغجر، بما في ذلك ما يتعلق بالتعليم والصحة والسكن والفرص الاقتصادية. يرجى توفير مزيد من التفاصيل بشأن التدابير المتخذة لمعالجة هذه المشاكل. ويرجى بصفة خاصة الإشارة إلى ما إذا كانت هناك سياسة أو استراتيجية محددة قائمة، ولها أهداف ومقاصد وجداول زمنية، تكفل التغلب على حالات الحرمان التي تواجهها نساء الغجر.

إن العيوب المتعددة لنساء الغجر اللاتي يعشن في هنغاريا معروفة جيداً. وهي في كثير من المجالات أسوأ من النساء غير الغجريات، بما في ذلك التعليم والإسكان وإمكانية الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية والعمالة وتحقيق التقدم ما إن تحصل على عمل.

وعلى سبيل المثال، كان لدى كبار النساء الغجريات مستويات تعليمية أدنى بصفة عامة، وغالبا ما يكون لديهن أطفال وهن ما زلن شابات، وفي كثير من الأحيان لديهن أكثر من ثلاثة أطفال مما يقلل من فرص التحاقهن بالمدارس أو العمل. والأجل المتوقع لمجتمع الغجر هو أدنى بدرجة كبيرة من المجتمع غير الغجري. والأجل المتوقع للنساء الغجريات أفضل بشكل طفيف من الرجل الغجري، ولكنه مع ذلك الأدنى فيما بين إناث جميع الجماعات الإثنية والأقلية.

ولا يوجد برنامج استراتيجي حكومي منفصل يركز على تحسّن الحالة الاجتماعية والاقتصادية للنساء الغجريات. غير أن البرنامج المتعلق بقصد إدماج المرأة الغجرية ٢٠٠٥-٢٠١٥، الذي يركز على المجتمع المحلي كله للغجر ويتضمن أهدافاً استراتيجية، يدعو إلى إكمال مجموعة متنوعة من المهام في مجالات التعليم والعمالة والإسكان والرعاية الصحية. وثمة اعتبار أفقي في الوثيقة هو المساواة بين الجنسين. وعلى سبيل المثال، فإن تدبيراً واحداً في مجال العمالة يدعو إلى تحسين تنفيذ برامج خاصة للنهوض بعمالة النساء الغجريات. وفي نيسان/أبريل من هذا العام، من المرجح في أغلب الظن أن توافق الحكومة على وثيقة استراتيجية من خلال قرار برلماني. وعقب ذلك، ووفقاً له، سيتم إنشاء خطة عمل لمدة سنتين وسوف تحدد الخطة مهاماً عملية لعمالة المرأة وتعليمها. ويمكن أن يسفر التنفيذ المستمر للتدابير المزمعة عن تحسن مذهل في حالة النساء الغجريات.

المرأة الريفية

٢٧ - يشير التقرير إلى أن حالة المرأة الريفية، بما في ذلك فيما يتعلق بالعمالة والالتحاق بالمدارس والصحة، ليست مواتية، بقدر حالة المرأة التي تعيش في المدن. ومن ناحية أخرى، فهو يقر بأن حالة الحرمان الموجودة في المناطق الريفية "تؤثر في كل من الرجل

والمرأة ولكنها في بعض الحالات تفرض أعباء وضغوطا أكبر، على المرأة". وفي ضوء هذه الحالة، يرجى الإشارة إلى ما إذا كان يتم إدراج المنظور الجنساني في سياسات وخطط التنمية الريفية، وما هي الأولويات الواردة في تلك السياسات والخطط، من حيث تعزيز المساواة بين الجنسين.

بعد دراسة الأسباب الكامنة وراء الحالة غير المواتية للمرأة الريفية وآثار التدابير حتى اليوم (بما في ذلك تدابير تقديم المساعدة لبولندا وهنغاريا لإعادة تشكيل هيكل الاقتصاد وتدابير مكتب التعاون الأوروبي للمعونة والبرنامج العملي للزراعة والتنمية الريفية)، حاولت وزارة الزراعة والتنمية الريفية، المسؤولة عن تصميم وتنفيذ برنامج التنمية الريفية الهنغاري الجديد الذي يموله الصندوق الزراعي الأوروبي للاتحاد الأوروبي للتنمية الريفية إلى إجراء دراسة دقيقة للمسائل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. وإلى جانب استخدام تقسيم مناسب للبيانات وتقديم تغذية مرتدة إيجابية لدى تقييم المشروع، يجري تعزيز الاتجاهات التالية في التنمية الريفية.

إن متوسط عمر المرأة العاملة في مجال الزراعة أعلى من متوسط عمر الرجل، ومن ثم ينبغي للجهود الرامية إلى تغيير تركيب السن أن تركز بصفة خاصة على المزارعات. وكثير من المزارعين يعملون في أشكال غير اقتصادية من الملكية، مع شدة صغر المزارع بحيث لا تصلح لاقتصادات الوفرة، وبدون تمويل لتحسين المزارع. ونتيجة ذلك، فإنها عاجزة عن أن تنتج بشكل تنافسي تمشياً مع متطلبات الاتحاد الأوروبي. ويمكن النظر إلى معظم هؤلاء الزراعيين على أنهم مرغمون على أن يصبحوا مقاولين.

ويتمثل الهدف في تحسين تقسيم البيانات وتصميم هيكل للملكية أكثر مواتاة، مع الاهتمام بصفة خاصة بالمزارعين البالغي الصغر بحيث لا يتقاضون معاشاً تقاعدياً، ولكن لديهم مصاعب دائمة في استمرار تشغيل المزارع. وفي عام ٢٠٠٣، كان نسبة ٢,٦ في المائة من الرجال لديهم تعليم في الكليات في مجال الزراعة في حين أن الرقم الخاص بالنساء هو ٠,٧ في المائة، وفي عام ٢٠٠٥، كانت الأرقام المقابلة هي ٢,٢ في المائة بالنسبة للرجال و ٠,٦ في المائة بالنسبة للنساء. ويوجد نقص فيما بين المزارعين من القطاع الخاص بالمعارف المتعلقة بالاتحاد الأوروبي (السوق وتنظيم الإنتاج، ونظام الدعم، ومواصفات النوعية من أجل الإنتاج، والمتطلبات اللازمة لدى تربية الحيوان، والمواصفات البيئية) وفي إدارة المزرعة أيضاً. ويتمثل أحد أسباب ذلك في تخلف تعليم الكبار خارج المنهج وتخلف الخدمات الاستشارية الخاصة والنتيجة هي أن المزارعين لا يمتلكون المهارات اللازمة للتكيف مع

ظروف السوق الجديدة واتخاذ زمام المبادرة. وبالتالي، تحتاج هذه المسألة إلى التصحيح بالسرعة الممكنة مع دعم من الاتحاد الأوروبي.

ومن الأمور الأساسية توفر قدرة إبداعية ومهارات تنظيمية للاستفادة المناسبة من موارد التنمية الريفية وزيادة القدرات على استيعاب هذه الموارد. وثمة حاجة ماسة لتنظيم برامج تدريبية لزيادة الاهتمام لبيان كيف تبدو فرص السوق والاتجاهات المتوقعة.

وباعتبار حالة العمالة غير المواتية في المناطق الريفية مقابل المتوسط على الصعيد الوطني (مستوى أعلى من البطالة)، فإن التحسينات تتطلب الاستفادة من المناظر الجذابة ومن الموارد الطبيعية والتراث الثقافي من أجل النهوض بالسياحة. وتتسم مؤسسات التموين الريفية بمستوى منخفض من الخدمات والطاقات غير المستخدمة. ويمكن للإيرادات المتأتية من السياحة أن تعزز الاقتصاد المحلي وأن تسهم بالتالي في تحسين نوعية الحياة والتغلب على العيوب الاقتصادية الإقليمية.

وبقدر ما يتعلق الأمر بالمؤهلات والقدرة التنظيمية في الزراعة، يمكن تخفيض الهوة الضخمة التي تواجه المرأة عن طريق دعم تنمية الموارد البشرية، التي تتضمن دعماً لقيام مصالح تجارية صغيرة وناجحة لتحسين الاقتصادات المحلية التي لديها إمكانيات لتعزيز نوعية الحياة الريفية، ووضع الدخل، ومستويات العمالة. ولكي يحدث ذلك، من الضروري تخفيض التوتر المتعلق بالعمالة في المناطق الريفية، وزيادة الفرص لكسب المعيشة، وتحسين نوعية الحياة الريفية من خلال الاستخدام المتشابك للقيم الثقافية والطبيعية المستدامة، فضلاً عن تحسين الخدمات الأساسية للمقيمين في الريف.

ومن خلال تنفيذ الخطط الإنمائية الريفية المحلية التي تنطوي على نظرة متكاملة، وشراكات ممتدة تقدم موارد داخلية مستدامة ومبتكرة، فإن استمرار برنامج ''ليدر'' الناجح يتطلب دعماً بهدف تعزيز التحسين في نوعية حياة الريف استناداً إلى حلول محلية. وبالتالي، يقوم برنامج التنمية الريفية الهنغاري الجديد بدعم الحوافز المؤدية إلى إجراءات محلية جديدة مستدامة وتنافسية. ويشمل ذلك تعزيزاً للإمكانيات الاقتصادية الريفية من خلال برامج متكاملة تقوم على ظروف محلية، وتعمل على تقدم المرافق والخدمات الأساسية البشرية، وتحسين التعاون والطاقات على الصعيد المحلي التي يمكن أن تؤدي إلى تطوير الشراكات بينما تعمل على تعزيز المهارات اللازمة لهذا الهدف.

وخلاصة القول، يمكن أن ننتهي إلى أن التدابير التي يجري تنفيذها من خلال الخطة الإنمائية الريفية الهنغارية الجديدة يمكن أن تساعد على تحسين وضع العمالة ونوعية الحياة بالنسبة للمرأة الريفية. ومن المرجح أن تؤدي هذه التدابير إلى تعزيز مختلف نتائج الصناديق

الهيكلية (مثل البرامج التشغيلية الرامية إلى تحسين الموارد الإقليمية والبشرية) التي تباشر التنسيق الوثيق مع البرنامج الإنمائي الريفي (مثل تحقيق التوازن بين الأسرة والحياة العاملة والتنمية المجتمعية، وتحسين النقل المجتمعي والخدمات المجتمعية).

الزواج والعلاقات الأسرية

٢٨ - يشير التقرير إلى أنه "يجوز للقصر الزواج بإذن يصدر عن سلطة الوصاية" وأن "مصالح أطفال الزوجين" تؤخذ في الاعتبار. يرجى تقديم مزيد من المعلومات عن الأسباب التي تبرر زواج من هم دون سن الرشد، وكيف تراعى مصالح القصر.

ليس لدينا أي تحليل يبحث في الأسباب الاجتماعية و/أو السوسيولوجية وراء زيجات القُصّر. وبموجب المادة ١٠ من القانون الرابع لعام ١٩٥٢ بشأن الزواج والأسرة والوصاية (يعرّف فيما يلي باسم قانون الأسرة)، فإن القاعدة السائدة هي أنه يجوز لأي رجل أو امرأة بلغ أو بلغت سن الرشد أن يتزوجا، في حين أن القاصر، سواء كان رجلاً أو امرأة، يتطلب تصريحاً مسبقاً من هيئة الوصاية للزواج. ومن أجل أن يتلقى القاصر هذا التصريح، ينبغي أن يكون أو تكون في سن السادسة عشرة على الأقل في تاريخ عقد القران، وأن يكون الزواج ''مبرراً بالظروف'' وهيئة الوصاية مفوضة للاستماع إلى رأي الوالدين (الوليان القانونيان)، أيضاً. وزواج القاصر دون تصريح هيئة الوصاية، أو زواج أي شخص لم يبلغ من العمر بعد ١٦ سنة غير صحيح (بموجب القانون).

ونتيجة الزواج فيما يتعلق بالقانون المدني هي أن الشخص يعتبر قد بلغ رشده أو رشدها. وبعبارة أخرى، فإن الرأي القانوني بموجب المادة ١٢ من القانون الرابع لعام ١٩٥٩ بشأن المدونة المدنية لجمهورية هنغاريا (المشار إليها فيما بعد باسم المدونة المدنية)، هو واقع أن الزواج يمنح القاصر رشده أو رشدها.

وبموجب المادة ١٢ من المدونة المدنية، فالقاصر هو شخص دون سن ١٨. ويحدد القانون الهنغاري، أنه يمكن للشخص، مع أخذ مصالح القاصر/القصر المعنيين في الاعتبار، أن يتزوج قبل سنتين من بلوغ رشده أو رشدها - وهو السن الذي يصبح الشخص مسؤولاً فيه عن أعماله أو أعمالها - مع افتراض أن الزوجين الذين يرغبان في الزواج هما بالدرجة الأولى ناضجين بيولوجيا وانفعاليا.

وفي المرسوم الحكومي رقم ١٤٩ لعام ١٩٩٧ (IX.10.) بشأن سلطات الوصاية، وحماية الطفل، والإجراء المتعلق بالوصاية العامة، تتضمن المواد ٣٤-٣٦ مبادئ توجيهية لهيئة الوصاية لكي تستخدمها لدى النظر في منح التصريح. وتتمثل إحدى الشروط لمنح التصريح في شهادة يقدمها طبيب الأسرة تفيد أن القاصر ناضج بيولوجيا وعقلياً بدرجة تكفي

للزواج. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للزوجين اللذين يرغبان في الزواج أن يقدما شهادة بالدخل. وهذا الدخل ينبغي أن يكون كافياً للانتهاء إلى القول أن الإعالة المتوفرة لأي طفل يكون القاصر أو القُصّر فوق سن ١٦ قد سبق له أو لهم إنجابه (أو قد يولد قبل عيد الميلاد الثامن عشر للقاصر أو القصر) مأمونة، وأن الطفل سوف يكون له مكان للعيش حتى بعد الزواج. وبالإضافة إلى ذلك ينبغي للقاصر أو القصر حضور نصائح تقدمها دائرة حماية الأسرة، وأن يكون ذلك موثقا ببيان مقدم من الدائرة.

وقبل التوصل إلى قرارها، تستمع هيئة الوصاية إلى الزوجين اللذين يرغبان في الزواج والولي القانوني للقاصر الذي يرغب في الزواج. وسوف تقوم الهيئة أيضاً ببحث ظروف المعيشة.

وثمة شرط مطلق لمنح التصريح هو أنه ينبغي أن يكون الزواج في صالح القُصر، لدى بحث جميع الظروف، وأن القاصر ينبغي أن يقدم طلب الحصول على التصريح بإرادته أو إرادتها الحرة. وكون أن القاصر يمكن أن تكون حاملاً ليس كافياً بذاته لمنح التصريح بالزواج – نظراً لأنه ينبغي إجراء بحث دقيق أيضاً لجميع الظروف الأخرى وأخذها في الاعتبار – ولكن مصالح الطفل المولود (أو الذي على وشك أن يولد) لأبوين قاصرين ينبغي أن تلقى اعتباراً متساويا.

والفقرة (٢) من المادة ١ من قانون الأسرة تحدد كمبدأ أساسي أنه لدى تطبيق القانون، ينبغي دائما أن تكون مصالح القصر في الاعتبار وأن الإجراءات ينبغي أن تكفل لهما حقوقهما. وينبغي تطبيق هذا المبدأ لدى البحث فيما كان سيتم منح القصر تصريحاً بالزواج.

وعلى العموم، فإن الجمع بين القوانين نفسها والطريقة التي تطبق بها تكفل اعتبار مصالح القصر في جميع الحالات لدى النظر فيما إذا سيتم منح التصريح بالزواج للقاصر.

البروتوكول الاختياري والتعديلات على الفقرة ١، المادة ٢٠

٢٩ – يرجى وصف التدابير الحكومية التي يعتزم القيام بها، أو الموجودة لنشر البروتوكول الاختياري وتشجيع استخدامه. يرجى أيضا الإشارة إلى أي تقدم يحرز تجاه قبول تعديل الفقرة ١، من المادة ٢٠ من الاتفاقية.

صدَّقت هنغاريا على البروتوكول الاختياري في عام ٢٠٠١. وتشمل النسخة المنشورة من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة البروتوكول الاختياري، ويجري أيضاً الترويج الإعلامي للبروتوكول الاختياري مع النشر الواسع النطاق للمنشور. ويمكن الحصول على النص الكامل للبروتوكول الاختياري (باللغة الهنغارية) من الموقع

الشبكي لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل. وتقوم عدة منظمات للدفاع القانوني بنشر معلومات عن الاتفاقية وكذلك عن الفرص الكامنة في البروتوكول الاختياري، سواء في شكل إلكتروني أو مطبوع.

ومع إقرار التعديل على الفقرة ١ من المادة ٢٠، أصبحت الاتصالات بين البلد واللجنة أكثر سرعة وفعالية.